



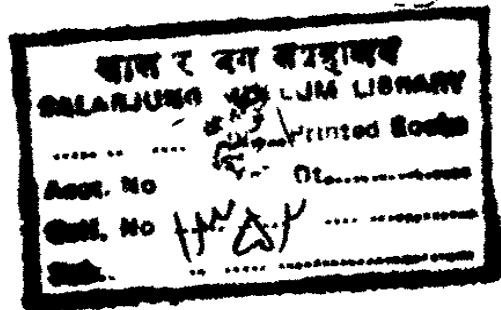
هنا كتاب الألفيه
في ملك الحقيير الفقير راجي عفو المولاه
القترو شفاعه المصطفى النذر صلى الله
عليه وسلم وهو هذا الكتاب حق الشيخ عبود
بن احمد الركن باعتماد عفة الله عنه بحاجه المصطفى
ولده عدنان اللهم افتح له في جميع ما يحب الله ورسوله
واهل بيته رسول الله واجعل اللهم اهل
البيت من احبابه يا الله يا هو
امين ٧ .

وقع محكم من الخط
بتاريخ يوم الاثنين
٢٣ رجب سنة ١٣٠٩

مَذْهُبُ الْخُلَاصَةِ الْمُسْتَهْزَةِ بِالْأَلْفِ مِائَةِ
لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ نَفَعَنَا اللَّهُ
بِهِ وَبَعُولِهِ آمِينَ

م
طبعة أولى

مطبعة محمد ابوزيد



مَتْنُ الْإِلْفِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مَالِكٍ
 مُصَلِّيًا عَلَى الرَّسُولِ الْمُصْطَفَى
 وَأَسْتَعِينُ اللَّهَ فِي الْفِتْنَةِ
 تُقَرَّبُ الْأَقْصَى بِالْمَقْصِدِ مُوجِرًا
 وَتَقْتَضِي رِضًا خَيْرُ سُخْطٍ
 وَهُوَ سَبْقُ حَالٍ بِكَيْفِيَّةٍ
 وَاللَّهُ يَقْضِي بِهِ بَيَاتٍ وَافِرَةً
 الْكَلَامُ وَمَا
 كَلَامُنَا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَأَسْتَقِمُ
 وَاحِدُهُ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَمَلٌ
 أَحْمَدُ رَبِّي اللَّهُ خَيْرَ مَا لَكَ
 وَإِلَيْهِ الْمُسْتَكْمِلِينَ الشَّرَفُ
 مَقَاصِدُ الْخَوْبِ بِهَا مَحْوِيَةٌ
 وَتَبْسُطُ الْهَذَا لِرَبِّهِ عَدِمُ مَجْرَى
 فَائِقَةُ الْقَلْبَةِ ابْنِ مُعْطَى
 مُسْتَوْجِبٌ ثَنَائِي الْجَمِيلَا
 لِي وَلَهُ فِي دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ
 يَتَأَلَّفُ مِنْهُ
 وَاسْمٌ وَقِعْلٌ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمَةِ
 وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدَرُ يَوْمٍ

بِالْجَزْرِ وَالْتَّنُونِ وَالْتِنْدَاوَالَ بِتَافَعْلَتْ وَأَتَتْ وَيَا أَفْعَلِي سِوَاهُمَا الْحَرْفُ كَهْلُ وَفِي وَلَمْ وَمَا ضَى الْأَفْعَالِ بِالثَّامِرِ وَسَمِ وَالْأَمْرَانِ لَمْ يَكُ لِلْتَّنُونِ مَحَلُّ	وَمُسْتَنْدٍ لِلْأَسْمِ تَمْيِيزُ حَصَلُ وَنُونٌ أَقْبَلَنَّ فِعْلٌ يَجْلِي فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَلِي لَمْ كَيْشَمُ بِالْتَّنُونِ فِعْلٌ الْأَمْرَانِ أَمْرٌ وَفِيهِمْ فِيهِ هُوَ أَسْمٌ مُخَوِّصَةٌ وَجَيْهَلُ
المغرب	وَالْمَبْنِي
وَالْأَسْمُ مِنْهُ مُغْرِبٌ وَمَبْنِي كَالشَّبهِ الْوَضْعِي فِي أَشْيَ جُتْنَا وَكُنْيَابَةٍ عَنِ الْفِعْلِ بِلا وَمُغْرِبُ الْأَسْمَاءِ مَا قَدْ سَلَا وَفِعْلُ أَمْرٍ وَمُضِيٌّ بِنِيكََا مِنْ نُونٍ تَوْكِيدٍ مُبَاشِرٍ وَمِنْ وَكُلِّ حَرْفٍ مُسْتَحَقٌّ لِلْبِنَا وَمِنْهُ ذَوْفُجٌ وَذَوْكُفِرٌ وَضَمٌ	لِشَبْهِهِ مِنَ الْحُرُوفِ مُذْنِي وَالْمَعْنَوِي فِي مَتَى وَفِي هُنَا تَأْثِيرٌ وَكَافِتْقَارِ اضْطِلَا مِنْ شَبْهِ الْحَرْفِ كَارْضٍ وَسَمَا وَأَعْرَبُوا مُضَارِعًا إِنْ عَرِيَا نُونٌ إِنْ أَتَتْ كَبُرُوعٌ مِنْ فِتْرَةٍ وَالْأَصْلُ فِي الْمَبْنِيِّ أَنْ يُسَكَّنَا كَأَنَّ أَمْسٍ حَيْثُ وَالسَّائِكُنْ كَمَ

وَالرَّفْعَ وَالنَّصْبَ جَعَلْنَا غَرَابًا
وَالِاسْمَ قَدْ خَصَّصَ بِالْجَرِّ كَمَا
فَارَفَعَ بَضْمٌ وَانْصَبَ فَتْحًا وَجَزَ
وَاجَزْنَا بِتَسْكِينٍ وَغَيْرُ مَا ذُكِرَ
وَارْفَعَ بَوَاوٍ وَانْصَبَ بِالْأَلِفِ
مِنْ ذَلِكَ ذَوَانِ صُحْبَةٍ أَبَانَا
أَبِ أَخٍ حَمْ كَذَاكَ وَهَمْ
وَفِي أَبٍ وَتَا لَيْسَ يَنْشُدُ
وَشَرْطُ ذَلِكَ الْإِعْرَابِ أَنْ يُضَفَّنَ لَا
بِالْأَلِفِ أَرْفَعَ الْمَشْنَى وَكَلَامُ
كَلِمَاتِكَ اثْنَانِ وَاثْنَتَانِ
وَتَخْلُفُ الْتَا فِي جَمِيعِهَا الْأَلِفُ
وَارْفَعَ بَوَاوٍ وَبِهَا اجْزَوْا وَانْصَبِ
وَشَبَّهَ ذَيْنِ وَبِهِ عِشْرُونَ
أُولُو وَعَالَمُونَ عَلَيْهِمُ نَا

لِاسْمٍ وَفِعْلٍ يَحْوِلُونَ أَهَابًا
قَدْ خَصَّصَ الْفِعْلُ بَانَ يَجْزِمَا
كُشْرًا كَذَكَرَ اللَّهُ عَبْدَهُ يَسْرُ
يَنْوُبُ تَحْوِيحًا أَخُو بَنِي نَمَسْرُ
وَاجْزَوْا بِيَاءَ مَا مِنْ الْأَسْمَاءِ أَصْفُ
وَالْفِعْلِ حَيْثُ الْمِيَمُ مِنْهُ بَانَا
وَالنَّقْصُ فِي هَذَا الْأَخِيرِ أَحْسَنُ
وَقَصْرُهَا مِنْ نَقْصِهَا شَهْرُ
لِلْيَاكَا أَخْرَابِيكَ ذَا اغْتِلَا
إِذَا بَضْمٌ مُضَافًا وَصِلَا
كَابَتَيْنِ وَابْتَتَيْنِ عَجْرِيَانِ
جَرَّ أَوْ نَصْبًا بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلِفُ
سَالِمٌ جَمْعُ عَامِرٍ وَمُذْنِبُ
وَبَابُهُ الْحَقُّ وَالْأَهْلُوتَا
وَأَرْضُونَ شَدَّ وَالتَّسُونَا

وَيَابَهُ وَمِثْلَ حِينَ قَدْ يَرِدُ
وَنُونٌ مَجْمُوعٌ وَمَا بِهِ التَّحْقِيقُ
وَنُونٌ مَا ثُنِيَ وَالْمُلْحَقُ بِهِ
وَمَا يَبُتُّ وَالْفِ قَدْ جُمِعَا
كَذَا أُولَٰثُ وَالَّذِي أَسْمَا قَدْ جُعِلَ
وَجُرَّ بِالْفَتْحَةِ مَا لَا يَنْصَرِفُ
وَأَجْعَلُ لِنَحْوِ يَفْعَلَانِ التَّوْنَا
وَحَذَفُهَا لِلْجَزْمِ وَالتَّضْبِ سَمَةً
وَسَمٌ مُعْتَلَاً مِنَ الْأَسْمَاءِ وَمَا
فَالْأَوَّلُ الْإِعْرَابُ فِيهِ قَدَّرَا
وَالثَّانِ مَنْقُوصٌ وَتَضْبُهُ ظُهُرٌ
وَأَيُّ فِعْلٍ آخِرُ مِنْهُ أَلِفٌ
فَالْأَلِفُ أَنْفِيهِ غَيْرُ الْجَزْمِ
وَالرَّفْعِ فِيهِمَا التَّوْنُ وَاحْذَرِ جَارِئًا

|| النُّكْرَةُ ||

ذَا الْبَابُ وَهُوَ عِنْدَ قَوْمٍ يَطْرُدُ
فَافْتَحَ وَقَلَّ مَنْ يَكْسِرُهُ تَطَوُّقٌ
بِعَكْسِ ذَاكَ اسْتَعْمَلُوهُ فَانْتَبَهَ
يَكْسِرُ فِي الْجَزْمِ وَفِي النَّصْبِ مَعَا
كَذَا رِعَاتٍ فِيهِ ذَا أَيْضًا قَبْلَ
مَا لَمْ يُضَفَّ أَوْ يَكُ بَعْدَ أَلٍ فِي
رَفْعًا وَتَدْعِيْنَ وَتَسْأَلُونَا
كَلِمَةٌ تَكُونُ لِتَرْوِي مَظْلَمَةً
كَالْمُصْطَفَى وَالْمُرْتَقَى مَكَارِمًا
جَمِيعُهُ وَهُوَ الَّذِي قَدْ قُصِرَا
وَرَفَعُهُ يُثَوِّي كَذَا أَيْضًا يُجْزَرُ
أَوْ وَأَوْ أَوْ يَاءٌ مُعْتَلَاً عَرَفُ
وَأَبْدِ نَصْبًا كَيْدَ عَوِيْرَمِي
ثَلَاثُهُنَّ تَقْضِي حُكْمًا لَا زِمَا

|| وَالْمَعْرِفَةُ ||

مَطْرَدُ

نَكْرَةً قَابِلُ آلِ مُؤَثِّرًا وَعِزَّةً مَعْرِفَةً كَهْمُ وَدِي قَالِيذِي غَيْبَةٍ أَوْ حُضُودٍ وَذُو انْقِصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يَبْتَدَأُ كَالْيَاءِ وَالْكَافِ مِنْ ابْنِي أَكْرَمَكَ وَكُلُّ مُضْمِرٍ لَهُ الْبِنَاءُ يَجِبُ لِلرَّفْعِ وَالتَّضْيِيبِ وَجَرَّكَاصِلُ وَالِيفُ وَالْوَاوُ وَالتَّوْنُ لِمَا وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفْعِ مَا يَسْتَتِرُ وَذُو اِزْتِمَاعٍ وَانْقِصَالٍ أَنَامُ وَذُو انْقِصَابٍ فِي انْقِصَالٍ جُعِلَا وَفِي اخْتِيَارٍ لَا يَجِيئُ الْمُنْفَصِلُ وَصِلَ الْوَاقِصِلُ هَاءُ سَلْبِيَّةٍ وَمَا كَذَاكَ خِلَاشِيَّةٍ وَانْقِصَالٍ وَقَدِيمِ الْأَخْلَاصِ فِي انْقِصَالٍ	أَوْ وَاقِعٌ مَوْقِعٌ مَا قَدْ ذُكِرَا وَمِنْ دَوَابْنِي وَالْعَلَامِ وَالَّذِي كَانَتْ وَهُوَ سَمٌّ بِالضَّمِيرِ وَلَا يَكِلِي إِلَّا اخْتِيَارًا أَبَدًا وَالْيَاءُ وَالْهَامِ مِنْ سَلْبِيَّةٍ مَا مَلَكَ وَلَفْظٌ مَا جَرَّ كَلَفْظٌ مَا نُصِبَ كَاعْرِفُ بِنَاقِشَانَا نِلْنَا الْمَسْخَ غَابَ وَغَيْرُهُ كَقَامَا وَاعْلَمَا كَافْعَلُ أَوْافِقُ تَغْتَبِطُ إِذَا شَكَرُوا وَأَنْتَ وَالْفُرُوعُ لَا تَشْتَبِهُ إِيَّايَ وَالتَّفْرِيعُ لَيْسَ مُشْتَكِلًا إِذَا تَأْتَى أَنْ يَجِيئَ الْمُتَّصِلُ أَشْبَهَهُ فِي كُنْتَهُ الْخُلْفُ انْتَمَى اخْتَارَ غَيْرِي اخْتَارَا لِانْقِصَالٍ وَقَدِيمٌ مَا شُدَّتْ فِي انْقِصَالٍ
---	---

وَقَدْ بَسِجُ الْغَيْبِ فِيهِ وَضَلَا نُونٌ وَقَايَةِ وَلَيْسِي قَدْ نَظُمَ وَمَعَ لَعَلَّ اَعْكِسَ وَكُنْ مُخَيَّرَا مِنِّي وَعَنِّي بَعْضُ مَنْ قَدْ سَلَفَا قَدْ نِي وَقَطَنِي الْخَذْفُ اَيْضًا قَدْ نِي	وَفِي اِتِّحَادِ الرُّثْبَةِ الزَّمْ فَضَلَا وَقَبْلُ يَا النَّفْسِ مَعَ الْفِعْلِ التَّرَمَّ وَلَيْتَنِي فَشَا وَلَيْتَنِي نَدَا فِي الْبَاقِيَّاتِ وَاضْطِرَّ اِرَاخَفَا وَفِي لَدُنِّي لَدُنِّي قَلَّ وَفِي
--	--

العلم

عَلِمَهُ كَجَعْفَرٍ وَخَزَنَتَا وَشَذَقِمَ وَهَيْلَةً وَوَاشِقَ وَآخِرُنْ ذَا اِنْ سَوَاهُ صَحْبَا حَمًا وَالْاِتْبَاعِ الَّذِي رَدِفَ وَذُو اَرْجَالِ كَسْعَادٍ وَادَدُ ذَا اِنْ يَغْيِرُ وَنَهْتُمْ اَعْرَابَا كَعْبِدِ شَمْسٍ وَلَبِي خُفَاةَ كَلِمَ الْاَشْخَاصِ لَفْظًا وَهُوَ عَمَّ وَهَا كَذَا ثَعَالَةَ لِلشَّغْلَبِ	اسْمُ يُعَيِّنُ الْمُسَمَّى مُظْلَقًا وَقَرْنٍ وَعَدَرٍ وَلَا حِي وَأَسْمَا اَتَى وَكُنْيَةً وَلَقَبًا وَإِنْ يَكُونُ تَامُّ فَرْدَيْنِ فَاضْفَ وَمِنْهُ مُنْقُولُ كَفَضْلٍ وَاسَدُ وَجُحْمَةٍ وَمَا يَمْزُجُ رُكْبَا وَشَاعَ فِي الْاَعْلَامِ ذُو الْاِضْطَامِ وَوَضَعُوا الْبَعْضُ الْاَجْنَاسِ عِلْمُ مِنْ ذَاكَ اُمُّ عَزِيزٍ لِلْعُقْرِ
--	--

وَمِثْلَهُ بَرَّةٌ لِلْمَبْرَةِ كَذَا فَجَارِعَلَمْ لِلْفَجَرَةِ

اسم الإشارة

بِذَا الْمَقَرِّ مُنْكَرٍ أَشْرَ وَذَانِ تَانِ لِلْمُشْتَى الْمَرْتَفِعِ وَبَاوُلَى أَشْرَ لِجَمْعِ مُطْلَقًا بِالْكَافِ حَرْفًا دُونَ لَامٍ أَوْ مَعَهُ وَبِهِنَا أَوْ هُنَا أَشْرَ إِلَى فِي الْبُعْدِ أَوْ بَيْتَةً أَوْ هُنَا	بِذِي وَذِي تَانِ عَلَى الْأُنْثَى أَصْحَرُ وَفِي سِوَاهُ ذَيْنِ تَيْنِ إِذَا كُرِ تَطْعُ وَالْمَدَّ أُولَى وَلَدَى الْبُعْدِ انْطِقًا وَاللَّامُ إِنْ قَدَمَتْ هَا مُنْتَبَعَةً ذَا فِي الْمَكَانِ وَبِذِي الْكَافِ حَرْفًا أَوْ بِهِنَا لِكَ انْطِقَنَّ أَوْ هِنَا
--	---

المَوْصُولُ

مَوْصُولٌ لِاسْمَاءِ الذَّيْ الْأُنْثَى الَّتِي بَلَّ مَا تَكْلِيهِ أُولَى الْعَلَامَةِ وَالنُّونُ مِنْ ذَيْنِ وَتَيْنِ شَدِيدًا جَمْعُ الذَّيْ لِأَنَّ الذَّيْنَ مُطْلَقًا بِاللَّامِ وَاللَّامِ الَّتِي قَدْ جُمِعَا وَمِنْ وَمَا وَالْأَنْتَ وَمَا ذِكْرُ	وَالْيَا إِذَا مَا ثُنْيَا لَا تُثْبِتِ وَالنُّونُ إِنْ تُشَدُّ ذَقْلًا مَلَامَةً أَيْضًا وَتَقْوِيضُ بِذَلِكَ قَصْدًا وَبَعْضُهُمْ بِالْوَاوِ رَفْعًا نَظْمًا وَاللَّامُ كَالَّذِينَ تَزْرَأُ وَقَعًا وَهَكَذَا ذُو عَيْنٍ عَلِيٍّ شَهْرُ
---	---

وكالتي

وَمَا لِيْهَا يَنْزِمُ بَعْدَهُ صِلَةٌ وَجُمْلَةٌ أَوْ شَبْهُهَا الَّذِي يَصِلُ وَصِفَةٌ صَرِيحَةٌ صِلَةٌ أَلْ أَتَى كَمَا وَاعَرَبْتَ مَا لَمْ تُضِفْ وَبَعْضُهُمْ أَعْرَبَ مُطْلَقًا وَفِي إِنْ يُشْتَطَلُ وَصُلُّ وَإِنْ لَمْ يَشْتَطَلْ إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلٍ مُكْمَلٍ فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ انْتَصَبَ كَذَا الْكَحْفُ مَا بُوْصِفَ خِفْضًا كَذَا الَّذِي يُجَرُّ بِمَا الْمُؤْصُولُ جَرٌّ	وَمَوْضِعَ اللَّاتِي أَتَى ذَوَاتُ أَوْ مِنْ إِذَا لَمْ تُتْلَعْ فِي الْكَلَامِ عَلَى ضَمِيرٍ لَا يَتَّبِقُ مُشَبَّهَةٌ بِهِ كَمَنْ عِنْدِي الَّذِي ابْنُهُ كَهْلٌ وَكُونُهَا بِمَعْرَبٍ لَا فِعَالٍ قُلْ وَصَدْرُ وَصْلٍ ضَمِيرٌ اخْتَلَفَ ذَا الْكَحْفُ يَا غَيْرُ أَيِّ يَشْتَفِي فَالْكَحْفُ نَزْرُ وَأَبْوَانٌ يُخْتَزَلُ وَالْكَحْفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُجْتَمِلٌ بِفِعْلِ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَزَجَوْهُمْ كَانَتْ قَاضٍ بَعْدَ آخِرٍ مِنْ قَضَى كَثَرًا بِالَّذِي مَرَزْتُ فَهُوَ بَرٌّ
---	--

الْمَعْرِفُ بِأَدَاتِ التَّعْرِيفِ

الْحَرْفُ تَعْرِيفِيٌّ وَاللَّامُ فَقَطْ وَقَدْ تَزَادَ لَا زِمًا كَاللَّاتِ	فَمَطَّعَرَفَتْ قُلْ فِيهِ التَّمَطُّ وَالْآنَ وَالَّذِينَ ثُمَّ اللَّاتِي
---	---

كَذَّاءُ وَطَبَّتِ النَّفْسُ يَا قَيْسُ الشَّرِي
لِلْمَلْحِ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نَقِيلًا
فَذِكْرُ ذَا وَحْدَهُ سَيِّئَانِ
مُضَافٌ أَوْ مَصْحُوبٌ أَلْ كَالْعَقَبَةِ
أَوْ جِبْ وَفِي غَيْرِهَا قَدْ تَخَذَفَ

وَلَا ضِطْرَّ أَرْكَبَاتِ الْأَوْبِرِ
وَبَعْضُ الْأَعْلَامِ عَلَيْهِ دَخَلَا
كَالْفَضْلِ وَالْحَارِثِ وَالنُّغْمَانِ
وَقَدْ يَصِيرُ عَلَمًا بِالْعَسْكَرِ
وَحَذَفَ أَلْ ذِي أَنْ تُنَادِيَ أَوْ تُضَيَّفَ

الابتداء

إِنْ قُلْتَ زَيْدٌ عَاذِرٌ مِنْ اعْتَذَرَ
فَاعِلٌ أَعْنَى فِي أَسَارٍ ذَاتِ
يَجُوزُ تَحْوُفًا زَيْدٌ أَوْ لَوْ الرَّشْدُ
إِنْ فِي سَوَى الْأَقْرَادِ طَبَقًا اسْتَقَرَّ
كَذَا لَمْ يَرْفَعْ خَيْرٌ بِالْمُبْتَدَأِ
كَاللَّهِ بَرٌّ وَالْأَيَادِي شَاهِدَةٌ
حَاوِيَةٌ مَعْنَى الَّذِي سَبَقَتْ لَهُ
بِهَا كُنْطَلَقِ اللَّهِ حَسْبِي وَكُنْ
يُسْتَقَوُّ فَهُوَ ذُو ضَمِيرٍ مُسْتَكِنٍ

مُبْتَدَأُ زَيْدٌ وَعَاذِرٌ خَبَرٌ
وَأَوَّلُ مُبْتَدَأٌ وَالثَّانِي
وَقِسْرٌ وَكَاسْتَفْهَامُ التَّنْقِيهِ وَقَدْ
وَالثَّانِي مُبْتَدَأٌ أَوْ ذَا الْوَصْفِ خَبَرٌ
وَرَفَعُوا مُبْتَدَأً بِالْإِبْتِدَاءِ
وَالْخَبَرُ الْجُزْءُ الْمُتِمُّ الْقَائِدَةُ
وَمُفْرَدًا يَأْتِي وَيَأْتِي جُمْلَةً
وَلَنْ تَكُنْ إِيَّاهُ مَعْنَى اكْتَفَى
وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ قَارِعٌ وَإِنْ

وَأَبْرَزَنَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ تَلَا
وَأَخْبَرُوا بِظَرْفٍ وَنَحْرَفٍ جَزْ
وَلَا يَكُونُ اسْمُ زَمَانٍ خَبَرًا
وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكِرَةِ
وَهَلْ فَتَى فِيكُمْ فَمَا خُلْ لَنَا
وَرَغْبَةً فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ وَعَمَلٌ
وَالْأَصْلُ فِي الْأَخْبَارِ أَنْ تُوَخَّرَا
فَامْتَنَعَهُ حِينَ يَسْتَوِي الْجُزْآنِ
كَذَا إِذَا مَا الْفِعْلُ كَانَ الْخَبَرُ
أَوْ كَانَ مُسْتَدًّا لِذِي لَامٍ ابْتِدَاءً
وَتَحْوِ عِنْدِي دِرْهَمٌ وَلِي وَطَرٌ
كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ مُضْمَرٌ
كَذَا إِذَا اسْتَوْجِبَ التَّضَدِيرُ
وَحَبَرَ الْمُحْضُورُ قَدِيمًا أَبَدًا
وَحَذَفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ كَمَا

مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحْصَلًا
تَاوِينَ مَعْنَى كَائِنٍ أَوْ اسْتَقَرَّ
عَنْ جُثَّةٍ وَإِنْ يُفِيدُ فَالْخَبَرُ
مَا لَمْ تُقَدْ كَعِنْدَ زَيْدٍ ثَمَرَةً
وَرَجُلٌ مِنَ الْكِرَامِ عِنْدَنَا
بِرِّيزِينَ وَلِيُقَسَّ مَا لَمْ يُقَلَّ
وَجُوزُوا التَّقْدِيمَ إِذَا لَمْ يَضُرَّ
عُرْفًا وَنُكْرًا عَادِي بَيَانٍ
أَوْ قَصْدًا اسْتِعْمَالَهُ مُنْخَصَرًا
أَوْ لَا زِمَ الصَّدْرُ كَمَنْ لِي مُنْجَدًا
مُلْتَزِمٌ فِيهِ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ
مِمَّا بِهِ عَنْهُ مُبِينًا يُخْبَرُ
كَأَنَّ مَنْ عِلْمَتُهُ نَصِيرًا
كَمَا لَنَا إِلَّا اتِّبَاعُ الْخَبَرِ
تَقُولُ زَيْدٌ بَعْدَ مَنْ عِنْدَ كَمَا

وَفِي جَوَابِ كَيْفَ زَيْدٌ قُلْدَنِي
وَبَعْدَ لَوْلَا غَالِبًا حَذْفُ الْخَبَرِ
وَبَعْدَ وَאוَعَيْتُ مَفْهُومَ مَعِ
وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ خَبَرًا
كَضَرْبِ الْعَبْدِ مَسِيئًا وَآثَمَ
وَآخِبَرُوا بِأَشْنَيْنِ أَوْ بِأَكْثَرِ
كَانَ وَأَخَوَاتُهَا
فَزَيْدٌ اسْتَعْنَى عَنْهُ إِذْ عُرِفَ
حَتْمٌ وَفِي نَصْنَمَيْنِ ذَا اسْتَقَرَّ
كَمَثَلِ كُلِّ صَانِعٍ وَمَا صَنَعَ
عَنِ الَّذِي خَبَرَهُ قَدْ أَضْمَرَ
تَبْيِيحِي الْحَقِّ مَنُوطًا بِالْحِكْمِ
عَنْ وَاحِدٍ كَهْمُ سُرَاةٍ شَعْرًا

تَرْفَعُ كَانَ الْمُبْتَدَأُ اسْمًا وَالْخَبَرُ
كَكَانَ ظَلَّ بَيَاتٍ أَضْحَى أَصْحَا
فَتَى وَافْتِكَ وَهَذِي الْأَرْبَعَةُ
وَمِثْلُ كَانَ دَامَ مَسْنُوقًا بِمَا
وَعَبْرُ مَا ضَمِيرُهُ قَدْ عَمِلَا
وَفِي جَمِيعِهَا تَوْسُطُ الْخَبَرِ
كَذَاكَ سَبَقُ خَبَرٍ مَا النَّاقِيَةُ
وَمَنْعُ سَبَقِ خَيْرٍ لَيْسَ أَصْطَفَى
تَنْصِبُهُ كَكَانَ سَيِّدًا عَمْرُ
أَمْسَى وَصَارَ لَيْسَ زَالَ بِرَحَا
لِشَبْهِ نَفْيٍ أَوْ لِنَفْيِ مُتْبَعَةٍ
كَاعْطَى مَا دُمْتَ مُضِيًّا دَرْهَمًا
إِنْ كَانَ غَيْرُ الْمَاضِي مِنْهُ اسْتِعْمَلَا
أَجَزَ وَكُلُّ سَبَقِهِ دَامَ حَظَرُ
فِيهَا مَثْلُوهٌ لَا تَالِيَهُ
وَذُو نَمَامٍ مَا يَرْفَعُ يَكْتَفِي

وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالتَّقْصُرُ فِي
وَلَا يَلِي الْعَامِلَ مَعْمُولُ الْخَبَرِ
وَمُضْمَرُ الشَّانِ أَشْمَا إِنْ وَفَعُ
وَقَدْ تَزَادَ كَانَ فِي حَشْوِ كَمَا
وَيَحْذِفُونَهَا وَيُبْقُونَ الْخَبَرَ
وَبَعْدَ أَنْ تَعْوِضُ مَا عَنَهَا أَرْتَبَكَ
وَمِنْ مُضَارِعٍ لِكَانَ مُجْزِمٌ
فَتَى لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قَفِي
إِلَّا إِذَا ظَرَفَا أَيْ وَحَرْفُ جَزْ
مُوْهِمٌ مَا اسْتَبَانَ أَنَّهُ امْتَنَعَ
كَانَ أَصَحَّ عِلْمٌ مَنْ تَقَدَّمَ
وَبَعْدَ أَنْ وَلَوْ كَثِيرًا إِذَا اشْتَهَرَ
كَيْسَلٍ أَمَّا أَنْتَ بَرًّا فَاقْتَرَبَ
تُحَذِفُ نُونٌ وَهُوَ حَذْفُ مَا لَزِمَ

فَصَلِّ فِي مَا وَلَا وَلَا تَ وَإِنْ الْمُسْتَبْهَاتِ بِلَيْسَ

إِعْمَالِ لَيْسَ أُعْمِلْتَ مَا دُونََ
وَسَبَقَ حَرْفُ جَزٍّ أَوْ ظَرَفٍ كَمَا
وَرَفَعَ مَعْطُوفٍ بِلَكِنْ أَوْ بَلْ
وَبَعْدَ مَا وَلَيْسَ جَزًّا أَلْبَا الْخَبَرَ
فِي التَّكْرَارِ أُعْمِلْتَ كَلَيْسَ لَا
وَمَا لِلَّاتِ فِي سِوَى حِينَ عَمَلٍ
أَفْعَالُ
مَعَ بَقَا التَّنْفِي وَتَرْتِيبِ زُكُنِ
بِ أَنْتَ مَعْنِيًّا أَجَارَ الْعُلَمَاءُ
مِنْ بَعْدِ مَنْصُوبٍ بِمَا لَزِمَ حَيْثُ حُلْ
وَبَعْدَ لَا وَتَفِي كَانَ قَدْ مُجْزِمٌ
وَقَدْ لِلَّاتِ وَإِنْ ذَا الْعَمَلِ
وَحَذْفُ ذِي الرَّفْعِ فَشَاوَالْعَكْسِ قُلْ
الْمُقَارَبِ

كَمَا كَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنْ تَذَرُ
 وَكَوْنُهُ يُدُونِ أَنْ بَعْدَ عَسَى
 وَكَعَسَى حَرَى وَلَكِنْ جُعِلَا
 وَالزَّمُوا اخْلُوقُوا أَنْ مِثْلَ حَرَى
 وَمِثْلُ كَادَ فِي الْأَصَحِّ كَرَبَا
 كَانَتْ السَّائِقُ عَحْدُ وَطَفِقُ
 وَاسْتَعْمَلُوا مُضَارِعًا لَا وَشَكَا
 بَعْدَ عَسَى اخْلُوقُوا أَوْشَكَ قَدِيرُ
 وَحَرَدَنْ عَسَى أَوْ رَفَعُ مُضْمَرَا
 وَالْفَتْحُ وَالْكَسْرُ جَزْفِي السَّيْرِ
 إِنَّ وَأَخَوَاتُهَا

لِإِنَّ أَنْ لَيْتَ لَكِنَّ لَعَلَّ
 كَانَ زَيْدًا عَالِمًا بِأَنْتَ
 وَرَاعِ ذَا التَّزْيِينَةِ فِي الَّذِي
 وَهَمَزَانِ أَفْتَحْ لَيْسَ مُضَدِّ
 كَانَ عَكْسُ مَا لِي كَانَ مِنْ عَمَلٍ
 كَفَوُءٌ وَلَكِنْ ابْنَهُ دُوضِعْنَ
 كَلَيْتَ فِيهَا أَوْ هُنَا غَيْرَ الْبَيْدِ
 مَسَدَهَا وَفِي سَيَوَى ذَاكَ الْكِسْرِ

فَاكْسِرْ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَفِي بَدْءِ صِلَةٍ
أَوْ حِكْمَةٍ بِالْقَوْلِ وَأَحَلَّتْ مَحَلَّ
وَكَسَّرُوا مِنْ بَعْدِ فِعْلٍ عَلَقًا
بَعْدَ إِذَا أَجَاءَ أَوْ قَسَمَ
مَعَ تِلْوَ قَالِ الْجَزَاءُ وَذَا يَطْرُدُ
وَبَعْدَ ذَاتِ الْكُسْرِ تَضَعُ الْخَبَرَ
وَالْأَيْلِي ذِي اللَّامِ مَا قَدْ نَفِيًا
وَقَدْ يَلِيهَا مَعَ قَدْ كَانَ ذَا
وَتَضَعُ الْوَاسِطَ مَعْمُولَ الْخَبَرِ
وَوَضْعُ مَا بَدَى الْخُرُوفِ مُبْطَلُ
وَجَائِزُ رَفْعِكَ مَعْظُومٌ عَلَى
وَالْحَقِّقَتْ بِإِنَّ لَكِنَّ وَأَنَّ
وَحَقِّقَتْ إِنَّ فَقَلَّ الْعَمَلُ
وَرُبَّمَا اسْتُغْنِيَ عَنْهَا إِنْ بَدَأَ
وَالْفِعْلُ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَا سِخَافًا

وَحَيْثُ إِنَّ لِيَمِينَ مُكْمِلَةً
حَالِ كَزُرْتُهُ وَإِنِّي ذُو أَمَلٍ
بِاللَّامِ كَأَعْلَمَ إِنَّهُ لَذُو شَقَى
لَا لَامَ بَعْدَهُ بِوَجْهَيْنِ نُمِي
فِي تَحْوِ خَيْرِ الْقَوْلِ إِنِّي أَخَذُ
لَامَ ابْتِدَاءٍ تَحْوِ إِنِّي لَوَزَرُ
وَلَا مِنْ الْأَفْعَالِ مَا كَرَضِيًا
لَقَدْ سَمَاعِلَى الْعِدَا مُسْتَحْوَذَا
وَالْفَضْلَ وَاسْمَا حَلَّ قَبْلَهُ الْخَبَرَ
إِعْمَالُهَا وَقَدْ يَبْقَى الْعَمَلُ
مَنْصُوبٍ إِنَّ بَعْدَ أَنْ تَشْتَكِلَا
مِنْ دُونَ لَيْتَ وَلَعَلَّ وَكَانَ
وَيَسْتَلْزِمُ اللَّامُ إِذَا مَا تَهْمَلُ
مَا نَاطِقُ بِإِيَادِهِ مُعْتَمِدَا
تُلْفِيهِ غَالِبًا بِإِنْ ذِي مُوَصَّلَا

وَأِنْ تَخَفْتَ أَنْ فَاسِمَهَا اسْتَكْرَ وَالْخَبَرَ اجْعَلْ جُمْلَةً مِنْ بَعْدِ أَنْ
وَأِنْ يَكُنْ فِعْلًا وَلَمْ يَكُنْ دُعَا وَلَمْ يَكُنْ تَصْرِيفُهُ مُتَتَبِعًا
فَالْأَحْسَنُ الْفَصْلُ بَقْدَ أَوْ تَقَاؤُ تَنْفِيسٍ أَوْ لَوْ وَقَلِيلُ ذِكْرٍ لَوْ
وَحَقِيقَتُ كَأَنَّ أَيْضًا فَيَنُورِ مَنصُوبُهَا وَثَابِتًا أَيْضًا رَوَى

لَا الَّتِي لَتَفَى الْجِنْسِ

عَمَلًا أَنْ اجْعَلْ لِلدَّ فِي نَكِرَةٍ مُفْرَدَةً جَاءَتْكَ أَوْ مُكَرَّرَةً
فَانْصِبْ بِهَا مُضَافًا أَوْ مُضَارِعَةً وَبَعْدَ ذَلِكَ الْخَبَرَ أَذْكَرُ رَافِعَةً
وَرَكِبَ الْمُفْرَدَ فَاجْتَمَاعًا كَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ وَالثَّانِي لَجْعَلًا
مَرْفُوعًا أَوْ مَنصُوبًا أَوْ مُرَكَّبًا وَإِنْ رَفَعْتَ أَوَّلًا لَا تَنْصِبَا
وَمُفْرَدًا نَفْسًا لِمُبْتَنِي بَيْلِي فَافْتَحْ أَوْ انْصِبْ أَوْ اذْفَعْ تَعْدِلِ
وَعِزَّ مَا بَيْلِي وَغَيْرَ الْمُفْرَدِ لَا تَبْنِ وَانْصِبْ أَوْ الرَّفْعَ اقْصِدِ
وَالْعُظْمَانُ لَمْ تَشْكُرْ وَلَا اخْكُمَا لَهُمَا لِلنَّعْتِ ذِي الْفَصْلِ انْتَمَى
وَأَعْطِ لَامَعَ هَمْزَةً اسْتَفْهَامِ مَا تَسْتَحِقُّ دُونَ الْإِسْتِفْهَامِ
وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ سَقَاطُ الْخَبَرِ إِذَا الْمُرَادُ مَعَ سُقُوطِهِ ظَهَرَ
ظَنَّ وَأَخَوَاتُهَا

انْصِبْ بِفِعْلِ الْقَلْبِ جُزْأَيِ ابْتِدَ
 ظَنَّ حَسِبْتُ وَزَعَمْتُ مَعَ عَدُوِّ
 وَهَبْتُ تَعَلَّمْتُ وَالَّتِي كَصَبِيرًا
 وَخُصَّصَ بِالتَّغْلِيْقِ وَالْإِلْغَاءِ مَا
 كَذَا تَعَلَّمْتُ وَلِغَيْرِ الْمَاضِي مِنْ
 وَجَوَّزَ الْإِلْغَاءِ لَا فِي الْإِبْتِدَاءِ
 فِي مُوْهِمِ الْغَاءِ مَا تَقَدَّمَ
 وَإِنْ وَلَا لَا مُرْتَبِدًا أَوْ قَسَمَ
 لِيَلْمَ عَرَفَانٍ وَظَنَّ تَهْمَةً
 وَلِأَيِّ الرُّوْيَا أَيْ مَا لِعِلْمَا
 وَلَا يَحْزَنُهَا بِلَا دَلِيلٍ
 وَكَظَنَّ أَجْعَلُ يَقُولُ إِنْ وَلِي
 بِغَيْرِ ظَرْفٍ وَكَظَرْفٍ أَوْ عَمَلٍ
 وَأَجْرِي الْقَوْلُ كَظَنَّ مُطْلَقًا
 أَعْلَمَ

أَغْنَى رَأَى خَالَ عَلِمْتُ وَجَدَا
 بِحَادَرَى وَجَعَلَ الَّذِي كَأَعْتَقَدَ
 أَيْضًا لَهَا انْصِبْ مُبْتَدَأً وَخَبَرًا
 مِنْ قَبْلِ هَبْ وَالْأَمْرُ هَبْ قَدْ أَلَمَّا
 سِوَاهُمَا أَجْعَلُ كُلُّ مَا لَهُ زَكْرٌ
 وَأَنْوَضِمِيرَ الشَّانِ أَوْ لَمْ ابْتَدَأَ
 وَالتَّرِيمُ التَّغْلِيْقُ قَبْلَ نَفِي مَا
 كَذَا وَالْإِسْتِفْهَامُ ذَا لَمْ اُتَّخَذَ
 تَعْدِيَّةٌ لَوْ أَحَدٌ مُلْتَزِمُهُ
 طَالِبُ مَفْعُولَيْنِ مِنْ قَبْلِ انْتَهَى
 بِقُوطِ مَفْعُولَيْنِ أَوْ مَفْعُولٍ
 مُسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ
 وَإِنْ يَبْعُضُ ذِي فَصَلَتْ يُجْمَلُ
 عِنْدَ سُلَيْمٍ خَوْقُلْ ذَا مُشْفِقًا
 وَارَى

إِلَى ثَلَاثَةٍ رَأَى وَعِلْمًا
وَمَا لِمَفْعُولِي عِلْمٍ مُّطْلَقًا
وَإِنْ تَعَدَّ يَأْخُذُ أَحَدُ بِلَا
وَالثَّانِ مِنْهُمَا كَثَانِي أَثْنَى كَسَا
وَكَارَى السَّابِقَ نَبَأًا خَبَرًا
عَدَّ وَإِذَا صَارَ أَرَى وَأَعْلَمَا
لِلثَّانِ وَالثَّالِثِ أَيْضًا حَقَّقَا
مَنْزِلَةً ثَنَيْنِ بِهِ تَوْصِيلاً
فَهَوِيهِ فِي كُلِّ حَكْمٍ ذُو اثْنَتَيْسَا
حَدَّثَ أَثْنَاءَ كَذَا خَبَرًا

الْفَاعِلُ

الْفَاعِلُ الَّذِي كَثُرَ فَوْعَى أَتَى
وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ فَإِنْ ظَهَرَ
وَجَرَدَ الْفِعْلُ إِذَا مَا أُسْنِدَا
وَقَدْ يُقَالُ سَعِدَا وَسَعِدُوا
وَيَرْفَعُ الْفَاعِلُ فِعْلًا أَضْمَرَا
وَتَاءُ تَأْنِيثٍ تَلِي الْمَاضِيَ إِذَا
وَأَتَمَّا تَلَزَمَ فِعْلٌ مُّضْمَرٍ
وَقَدْ يُسَمَّى الْفَصْلُ تَرْكُ التَّلَوِي فِي
وَالْحَذْفُ مَعَ فَضْلٍ بِإِلَّا فَضِيلاً
زَيْدٌ مُنِيرٌ أَوْجَهُهُ نِعْمَ الْفَتَى
فَهُوَ وَالْأَفْضَلُ أَضْمَرُ اسْتَتَرَ
لِاثْنَيْنِ أَوْ جَمْعٍ كَفَارَ الشَّهْدَا
وَالْفِعْلُ لِلظَّاهِرِ بَعْدَ مُسْتَدٍ
كَمِثِلِ زَيْدٍ فِي جَوَابٍ مِنْ قَوْلٍ
كَانَ لِأَنْتَى كَأَبَتْ هُنْدُ الْوَدَى
مُتَّصِلٌ أَوْ مُفْتَقِرٌ ذَاتَ حَرٍ
نَحْوَ أَتَى الْقَاضِي بِنْتُ الْوَاقِفِ
كَأَزَكَ الْأَفْتَاةُ ابْنُ الْعَسَا

والحذف

وَالْحَذْفُ قَدْ بَانَ بِإِلْفِ فَضْلٍ وَمَعِ
وَالْتَأَمُّ مَعَ جَمْعِ سِوَى السَّالِمِ مِنْ
وَالْحَذْفِ فِي نِغَمِ الْفَتَاةِ اسْتَحْسِنُوا
وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَتَّصِلَا
وَقَدْ تَجَاءَوْ بِخِلَافِ الْأَصْلِ
وَأَخَّرَ الْمَفْعُولَ أَنْ لَبَسَ حُذِرَ
وَمَا بَالُ لَا أَوْ بِأَيِّمَا انْخَصَرَ
وَشَاعَ تَحَوُّ خَافَ رَبَّهُ عُمَرَ

ضَمِيرُ ذِي الْمَجَازِ فِي شِعْرِ وَقَعَ
مَذَكَّرٌ كَالْتَأَمُّ مَعَ إِحْدَى اللَّيْنِ
لِأَنَّ قَصْدَ الْجَنَسِ فِيهِ بَيِّنٌ
وَالْأَصْلُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَتَّصِلَا
وَقَدْ بَجَى الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ
أَوْ اضْمَرَ الْفَاعِلُ غَيْرَ مُنْخَصَرٍ
أَخَّرَ وَقَدْ يَسْبِقُ أَنْ قَصْدُ ظَهَرَ
وَشَدَّ تَحَوُّ زَانَ نَوْرَهُ الشَّجَرُ

النَّاسِبُ عَنِ الْفَاعِلِ

يَنْوِبُ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ
قَاوَلِ الْفِعْلِ اضْمَنْ وَالتَّصِلِ
وَاجْعَلْهُ مِنْ مُضَارِعٍ مُنْفَعًا
وَالثَّانِي الثَّالِي تَا الْمَطَاوَعَةِ
وَتَالِكَ الَّذِي بِهِمُزِ الْوَصْلِ
وَأكْثَرُ أَوَاشِمٍ قَائِلَاتِي أَعْلَ

فِيمَا لَهُ كُنَيْلٌ خَيْرٌ تَائِلِ
بِالْأَخْرِ اكْثَرُ فِي مُضِيِّ كَوْنِصِلِ
كَيْفِيَّتِي الْمَقُولُ فِيهِ يَنْتَحِي
كَالْأَوَّلِ اجْعَلْهُ بِلَا مُنَارَعَةٍ
كَالْأَوَّلِ اجْعَلْنَهُ كَأَسْتَحْلِي
عَيْنًا وَضَمُّ جَا كَبُوعٍ فَاخْتَلِ

وَأَنْ يَشْكَلَ خَيْفَ لَبْسٍ يُجْتَنَبُ
وَمَا لِقَابًا بَاعَ لِمَا الْعَيْنُ رَأَتْ
وَقَابِلٌ مِنْ ظَرْفٍ أَوْ مِنْ مَضَدٍ
وَلَا يَنْوِبُ بَعْضُ هَذِي إِنْ وَجَدَ
وَبِاتِّفَاقٍ قَدْ يَنْوِبُ الثَّانِي مِنْ
فِي بَابِ ظَنٍّ وَارَى الْمَنْعَ اشْتَهَرَ
وَمَا سِوَى الثَّانِي مِمَّا عَلِقَا
اشْتِغَالُ الْعَامِلِ عَنِ الْمَفْعُولِ

إِنْ مُضْمَرٌ أَسِمَ سَابِقٍ فَعَلًا شَغَلَ
فَالسَّابِقُ أَنْصَبُهُ بِفِعْلِ أَضْمَرَ
وَالنَّصْبُ حَتْمٌ إِنْ تَلَا السَّابِقُ مَا
وَأِنْ تَلَا السَّابِقُ مَا يَلِجُ ابْتِدَا
كَذَا إِذَا الْفِعْلُ تَلَا مَا لَمْ يَرِدْ
وَاخْتِيرَ نَصْبٌ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلَبٍ
وَبَعْدَ عَاطِفٍ يَلَا فُضِّلَ عَلَى
عَنْهُ يَنْصَبُ لَفْظُهُ أَوِ الْمَحَلُّ
حَتْمًا مُوَافِقٍ لِمَا قَدْ أَظْهَرَ
يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ كُلِّهِ وَحِينَئِذَا
يَخْتَصُّ بِالرَّفْعِ التَّزِمُهُ أَبَدًا
مَا قَبْلَ مَعْمُولٍ لَا يَلَا بَعْدَ وَجَدَ
وَبَعْدَ مَا يَلَاؤُهُ الْفِعْلُ غَلَبَ
مَعْمُولٍ فِعْلٍ مُسْتَقِيرٍ أَوْ لَا

وَأَنَّ تَلَا الْمُعْطُوفُ فِعْلًا مُخْبِرًا بِهِ عَنِ اسْمٍ فَأَعْطِفْنِ مُخْبِرًا
وَالرَّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَّرَجْهُ فَمَا يُنْحِ أَفْعَلُ وَدَعِ مَا لَمْ يُنْحِ
وَفَصْلٌ مَشْغُولٌ بِحَرْفٍ جَرٍّ أَوْ بِإِضَافَةٍ كَوْصِلٍ بِجَرٍّ
وَسَوْفِي ذَا الْبَتَابِ وَصَفًا ذَا عَمَلٍ بِالْفِعْلِ إِنْ لَمْ يَكُ مَانِعٌ حَصْلٍ
وَعُلُقَةٌ حَاصِلَةٌ بِتَابِعٍ كَعُلُقَةٍ بِنَفْسِ الْإِسْمِ الْوَاقِعِ
تَعْدِي الْفِعْلِ وَلِزُومُهُ

عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي أَنْ يَصِلَ هَا غَيْرُ مَصْدَرٍ بِهِ نَحْوُ عَجِلَ
فَأَنْصِبَ بِهِ مَفْعُولَهُ إِنْ لَمْ يَنْبُ عَنْ فَاعِلٍ نَحْوُ تَدَبَّرْتُ الْكِتَابَ
وَلَا يَزِمُ غَيْرُ الْمُتَعَدِّي وَحْتَهُ لَزُومُ أَفْعَالِ الشَّجَا يَا كُنْهُمْ
كَذَا أَفْعَلٌ وَالْمُضَاهِي قَعْنُسَا وَمَا أَقْضَى تَظَافَةً أَوْ دَنَسَا
أَوْ عَرَضًا أَوْ طَاوَعَ الْمُتَعَدِّي لِوَاحِدٍ كَمَدَّهُ فَا مَتَدَا
وَعَدٍ لَا يَزِمُ مَا يَحْزِفُ جَرٍّ وَإِنْ حُذِفَ فَالْنَّصِبُ لِلْمُتَجَرِّ
نَقْلًا وَفِي أَنْ وَأَنْ يَطْرُدُ مَعَ أَمْرٍ لَيْسَ كَعَجَبْتُ أَنْ يَدُوا
وَالْأَصْلُ سَبْقُ فَاعِلٍ مَعْنَى كَمَنْ مِنْ الْبَسَنِ مَنْ زَارَكُمْ تُسَبِّحُ الْيَمَنُ
وَيَلْزِمُ الْأَصْلُ لِلْوَاجِبِ عَرَا وَتَرْكُ ذَلِكَ الْأَصْلِ حَتْمًا قَدْ بَرَى

وَحَذَفَ فَضْلُهُ أَجْزَانًا لَمْ يُضَرَّ
وَيُحَذَفُ النَّاصِبُهَا إِنْ عَلِمَا
التَّضَارُّعُ
إِنْ عَامِلَانِ اقْتَضِيَا فِي اسْمٍ عَمَلٌ
وَالثَّانِ أَوْ لِي عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ
وَأَعْمَلِ الْمُهْمَلِ فِي ضَمِيرٍ مَا
كَيْفِيَّتَانِ وَيُسَمَّى ابْتِنَاكًا
وَلَا يَجْعَلُ مَعَ أَوَّلٍ قَدْ أَهْمَلَا
بَلْ حَذَفَهُ الزَّمَانُ إِنْ يَكُنْ غَيْرَ خَبَرٍ
وَأُظْهِرَ أَنْ يَكُنْ ضَمِيرُ خَبَرٍ
نَحْوُ أَظُنُّ وَيُظَنُّ فِي أَخَا
لَحْذَفِ مَا سَبَقَ جَوَابًا أَوْ حَصْرًا
وَقَدْ يَكُونُ حَذْفُهُ مُلْتَزِمًا
فِي الْعَمَلِ
قَبْلَ فَلِلَّوَّاحِدِ مِنْهُمَا الْعَمَلُ
وَالْخِتَارُ عَكْسًا غَيْرُهُمْ ذَا أَشْرَةٍ
تَنَازَعَاهُ وَالتَّرْتِيزُ مَا التَزِمَا
وَقَدْ بَقِيَ وَاعْتَدَى عَبْدًا كَأَنَّ
بِمُضْمِرٍ لَغَيْرٍ رَفَعَ أَوْ هَلَا
وَأَخْرَجَتْهُ إِنْ يَكُنْ هُوَ الْخَبَرُ
لِغَيْرِ مَا يَطْلُبُ الْمَفْسِّرُ
زَيْدًا وَعَمْرًا أَخَوَيْنِ فِي الرَّخَا

المفعول المطلق

الْمَصْدَرُ اسْمٌ مَا سَبَقَ الزَّمَانُ مِنْ
بِمِثْلِهِ أَوْ فِعْلٌ أَوْ وَصْفٌ بَصِي
تَوْكِيدًا أَوْ تَوْعَاتِيئًا أَوْ عَدَدًا
مَدَّ لَوْلِي الْفِعْلُ كَأَمِنْ مِنْ أَمْرٍ
وَكَوْنُهُ أَصْلًا لِلْهَذَيْنِ انْتِخِبَ
كَيْثُ سَبْرَتَيْنِ سَبْرَتِي مَرَّ مَرَّةً

وَقَدْ يَنْوِبُ عَنْهُ مَا عَلَيْهِ دَلٌّ
وَمَا لِتَوْكِيدٍ فَوْحٌ أَبَدًا
وَحَذَفُ عَامِلِ الْمُؤَكِّدِ امْتِنَاعٌ
وَالْحَذَفُ حَتْمٌ وَمَعَ آتٍ بَدَلًا
وَمَا لِتَفْصِيلٍ كَمَا مَاتَنَا
كَذَا مُكَرَّرٌ وَذُو حَضَرٍ وَرَدٌ
وَمِنْهُ مَا يَدْعُوهُ مُؤَكِّدًا
نَحْوُهُ عَلَى أَلْفٍ وَكَ عُرْفًا
كَذَاكَ ذُو الشَّيْبَةِ بَعْدَ جُمْلَةٍ
كَلِي لَكِي بِكَاءَ ذَاتِ عَصْلَةٍ

الْمَفْعُولُ لَهُ

يُنْصَبُ مَفْعُولًا لَهُ الْمُصْدَرُّ إِنْ
وَهُوَ بِمَا يَعْمَلُ فِيهِ مُتَّحِدٌ
فَاجْزُهُ بِالْكَرْفِ وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ
وَقُلْ إِنْ يَصْحَبُهَا الْمُجَرَّدُ
لَا أَقْعُدُ الْجَيْنَ عَنِ الْمَيْجَاءِ
أَبَانَ تَغْلِيلًا لِكَيْ شُكْرًا وَدِنْ
وَقَتًا وَفَاعِلًا وَإِنْ شَرُطُ فَقَدْ
مَعَ الشَّرْطِ وَطِ كَرِهُدٍ ذَا قِنَعٍ
وَالْعَكْسُ فِي مَصْحُوبِ آلٍ وَأَنْشَدُوا
وَلَوْ تَوَالَتْ زُمَرٌ إِلَّا عَدَاوُ

المفعول فيه وهو المستمى ظرفا

الظرف وقت أو مكان ضمنا في باطراد كهنا امكث ازمنا
فانصبه بالواقع فيه مظهرا كان والا فانوه مقدر
وكل وقت قابل ذاك وما يقبله المكان الا مبهما
نحو الجهات والمقادير وما صيغ من الفعل كرمي من رمي
وشرط كون دامقيسا ان يقع ظرفا لما في اضله معه اجتمع
وما يرى ظرفا وغير ظرف فذاك ذو تصرف في العرف
وغير ذي التصرف الذي لزم ظرفية او شبهها من الكلمة
وقد ينوب عن مكان مضد وذاك في ظرف الزمان يكثر

المفعول معه

ينصب تالي لواو مفعولا معه في نحو سيري والطريق مسيرة
بما من الفعل وشبهه سبق ذا النصب لا الواو والقول لاحق
وبعد ما استفهام او كيف نصب بفعل كون مضمير بعض العرب
وانعق في ان يمكن بلا ضعف حتى والنصب مختار لذي ضعف النسق
والنصب ان لم يجز العطف يجب او اعتقد اضمارا عاملا نصب

الاستثناء

الاستثناء

مَا اسْتَثْنَيْتَ الْأَمْعُ تَمَامٍ يَنْصَبُ وَبَعْدَ تَوْفِيٍّ أَوْ كَتَفِيٍّ يَنْتَحِبُ
 اتِّبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَانْصَبَ مَا انْقَطَعَ وَعَنْ تَمِيمٍ فِيهِ إِبْدَالٌ وَقَعَ
 وَغَيْرُ نَصْبٍ سَابِقٍ فِي التَّوْفِيِّ قَدْ يَأْتِي وَلَكِنْ نَصْبُهُ اخْتِرَانٌ وَرَدَّ
 وَإِنْ يُفَرِّغُ سَابِقٌ إِلَّا لِمَا بَعْدُ يَكُنْ كَمَا لَوْ الْأَعْدِمَا
 وَالْغِ الْأَذَاتُ تَوْكِيدٌ كَلَا تَمُرُّ بِهِمْ إِلَّا الْفَتَى إِلَّا الْعَلَا
 وَإِنْ تَكَرَّرَ لَا لِتَوْكِيدٍ فَعُ تَفْرِيعُ التَّأْثِيرِ بِالْعَامِلِ دَعُ
 فِي وَاحِدٍ مِمَّا بِالْأَسْتِثْنَى وَلَيْسَ عَنْ نَصْبٍ سِوَاهُ مُعْنَى
 وَدُونَ تَفْرِيعٍ مَعَ التَّقْدِيمِ نَصْبِ الْجَمِيعِ أَحْكَمُهُ وَالْتَّرَمِ
 وَانْصَبْ لَنَا خَيْرٌ وَجِئْ بِوَاحِدٍ مِنْهَا كَمَا لَوْ كَانَ دُونَ زَائِدٍ
 كَلِمَةً يَفْعُلُوا إِلَّا أَفْعُلُوا عَلَى وَحُكْمُهَا فِي الْقَصْدِ حُكْمُ الْأَوَّلِ
 وَاسْتِثْنَانِ مَجْرُورٍ بِغَيْرِ مُعَرَّبٍ بِمَا لِمُسْتِثْنَى بِالْأَنْسِبَا
 وَلَيْسَ سِوَى سِوَى سِوَاؤِ اجْعَلَا عَلَى الْأَصَحِّ مَا لِيْغَيْرِ جُعِلَا
 وَاسْتِثْنَانِ نَاصِبًا بِلَيْسَ وَخَلَا وَبَعْدَ أَوْ بَيٍّ كَوْنٌ بَعْدَ لَا
 وَاجْرُزٍ سَابِقٍ يَكُونُ إِنْ تَرُدَّ وَبَعْدَ مَا انْصَبَ وَاجْرُزٌ قَدِيرُ

وَحَيْثُ جَرَّافَهُمَا حَرْفَانِ كَمَا هُمَا إِنْ نَصَبَا فَعَلَانِ
وَكَلَّا حَاشَا وَلَا تَضَحِبْ مَا وَقِيلَ حَاشَ وَحَشَا فَاحْظَاهُمَا
الْحَالُ

الْحَالُ وَصِفٌ فَضْلَةٌ مُنْتَصِبَةٌ
وَكُونُهُ مُشْتَقِلًا مُشْتَقًّا
وَيَكْتَرُ الْجُمُودُ فِي سِغَرٍ وَفِي
كِبَغَةٍ مُدَايِكًا يَدَايِدُ
وَالْحَالُ إِنْ عَرِّفَ لَفْظًا فَاعْتَقِدْ
وَمَصْدَرٌ مَنْ كَرَّ حَالًا لَمْ يَمُتْ
وَلَمْ يَنْكَرْ غَالِبًا ذُو الْحَالِ إِنْ
مِنْ بَعْدِ تَوَقُّفٍ أَوْ مُضَاهِيَةٍ كَلَّا
وَسَبْقُ حَالٍ مَا يَخْشَفُ جُرْعًا
وَلَا يَخْشَى حَالًا مِنَ الْمُضَافِ لَهُ
أَوْ كَانَ جُرْعًا مَالَهُ أَوْ ضَيْفًا
وَالْحَالُ إِنْ يَنْصَبُ بِفِعْلِ صَرَفًا

مُفْهِمٌ فِي حَالٍ كَقَرْدٍ أَوْ ذَهَبٍ
يَغْلِبُ لَكِنْ لَيْسَ مُسْتَحَقًّا
مُبْدِئًا وَآوِلٍ بِأَلَّا تَكْلِفُ
وَكَرَّرَ زَيْدٌ أَسَدًا أَيْ كَأَسَدٍ
تَنْكِيرُهُ مَعْنَى كَوَحْدِكَ لَجَهْدِ
بِكَاثَرَةٍ كَبَغْتَهُ زَيْدٌ طَلَعَ
لَمْ يَتَأَخَّرْ أَوْ مُخَصَّصٌ أَوْ يَبِينُ
يَتَّبِعُ أَفْرُقًا عَلَى أَفْرِخٍ مُسْتَسْهِلًا
أَبَوًا وَلَا أَمْنَعُهُ فَقَدْ وَرَدَ
إِلَّا إِذَا اقْتَضَى الْمُضَافُ عَمَلَهُ
أَوْ مِثْلَ جُزْئِهِ فَلَا تَحْيِفَا
أَوْ صِفَةً أَشْبَهَتْ الْمُصَرَّفَا

فَبَاشِزْ تَقْدِيمُهُ كَسْرِعَا ذَا رَاحِلٍ وَمُخْلِصًا زَيْدًا
 وَعَامِلٍ ضَمِّنْ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا حُرُوقَهُ مُوَخَّرًا لَنْ يَغْمَلَا
 كَيْتَكَ لَيْتَ وَكَانَ وَتَدَّرُ نَحْوُ سَعِيدٍ مُسْتَقَرًّا فِي هَجْرٍ
 وَنَحْوُ زَيْدٍ مُفْرَدًا أَنْفَعُ مِنْ عَمْرٍ وَمُعَانًا مُسْتَجَارًا لَنْ يَهِنَ
 وَلِكَالٍ قَلْبِيحٍ ذَاتَعَدَّةٍ لِمُفْرَدٍ فَاعْلَمْ وَغَيْرِ مُفْرَدٍ
 وَعَامِلٍ لِكَالٍ بِهَا قَدْ أَكْدَا فِي نَحْوِ لَا تَعْتَ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدَا
 وَإِنْ تَوَكَّدْ جُمْلَةً فَضَمَّرُ عَامِلَهَا وَلَفْظُهَا يُؤَخَّرُ
 وَمَوْضِعُ لِكَالٍ يَجِيءُ جُمْلَةً لِكُنَاءِ زَيْدٍ وَهُوَ نَائِرُ رَحْلَةٍ
 وَذَاتُ بَدْءٍ بِمُضَارِعٍ ثَبَتَ حَوْتَ ضَمِيرًا وَمِنْ الْوَاوِ خَلَتْ
 وَذَاتُ وَآوٍ بَعْدَهَا الْتَوْبَتَا لَهُ الْمُضَارِعُ اجْعَلَنَّ مُسْتَدَا
 وَجُمْلَةُ لِكَالٍ سِوَى مَا قَدْ مَا يَوَاوِ آوٍ بِمُضَمَّرٍ آوٍ بِمَا
 وَلِكَالٍ قَدْ يَحذفُ مَا فِيهَا عَمَلُ وَبَعْضُ مَا يَحذفُ ذِكْرُهُ حُظْلُ

التمييز

اسْمٌ بِمَعْنَى مِنْ مُبِينٍ نَكْرَةً يُنْصَبُ تَمْيِيزًا لِمَا قَدْ فَسَّرَهُ
 كَثِيرٌ أَرْضًا وَقَضِيرٌ بُرًّا وَمَنْوِينَ عَسَلًا وَتَمْرًا

وَبَعْدَ ذِي وَخَوِّهَا الْجُرْزَةُ إِذَا وَشِبْهَا
وَالنَّصَبُ بَعْدَ مَا أُضِيفَ وَجِيًّا
وَالْفَاعِلُ الْمَعْنَى انْصِبْنِ بِأَفْعَلَا
وَبَعْدَ كُلِّ مَا أَقْضَى تَعَجُّبًا
وَلِجُرْزَيْنِ أَنْ شِئْتَ غَيْرَ ذِي الْقَدْرِ
وَعَامِلَ التَّمْيِيزِ قَدْ مُطْلَقًا
أَضْفَتْهَا كَمَا تُخْطَلُ غَدَا
إِنْ كَانَ مِثْلَ مِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَبًا
مُقْضًى كَأَنْتَ أَعْلَى مَنْزِلًا
مَيِّزًا كَأَكْرَمِ أَبِي بَكْرٍ أَبَا
وَالْفَاعِلُ الْمَعْنَى كُطِبَ بِنَفْسَاتِهِ
وَالْفِعْلُ ذُو التَّصْرِيفِ نَزْرًا سَبَقًا

حُرُوفُ الْجَرِّ

مَا كَ حُرُوفُ الْجَرِّ وَهِيَ مِنْ إِلَى
مُذْمُذْرُبَ اللَّامِ كَيَّ وَأُووَا
بِالظَّاهِرِ اخْضَضْ مُنْذُ مُنْذُ حَتَّى
وَلِخْضَضٍ مُنْذُ وَمُنْذُ وَقْتًا وَبُرْبُ
وَمَارَوْا مِنْ تَحْوِ رَبِّهِ فَنِي
بَعْضُ وَبَيْنَ وَابْتَدَى فِي الْإِمْكَنَةِ
وَزَيْدٌ فِي تَفِي وَشِبْهِهِ فَجَزْ
لِلدِّينِهَا حَتَّى وَلَامٌ وَإِلَى
حَتَّى خَلَا حَاشَا عَكَ فِي عَنْ عَلَى
وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَلَعَلَّ وَمَتَى
وَالْكَافُ وَالْوَاوُ وَرَبِّ وَالتَّاءُ
مُنْكَرًا وَالتَّاءُ لِلَّهِ وَرَبِّ
نَزْرًا كَذَا كَهَا وَنَحْوُهُ أَتَى
عَيْنَ وَقَدْ تَأْتِي لِابْنِ الْأَرْمَنِ
نَكْرَةً كَمَا يَلْبِغُ مِنْ مَقَرٍ
وَمِنْ وَبَاءٍ يُقْرَهُمَا نِ بَدَلًا

وَاللَّامُ لِلْمَلِكِ وَشَبَّهَهُ وَفِي
 وَزَيْدٍ وَالظَّرْفِيَّةَ اسْتَبَيْنَ بَيَا
 بِالنَّبَا اسْتَعْنِ وَعَدَّ عَوْضَ الصَّقِ
 عَلَى الْإِسْتِغْلَا وَمَعْنَى فِي وَعَنْ
 وَقَدْ بَجَى مَوْضِعَ بَعْدٍ وَعَلَى
 شَيْئِهِ بِكَافٍ وَبِهَا التَّغْلِيلُ قَدْ
 وَاسْتَعْمَلَ اسْمًا وَكَذَاعَنْ وَعَلَى
 وَمَذُومٌ مَذْأَشْمَانٍ حَيْثُ رَفَعَا
 وَإِنْ تَجَرَّافِي مُضَيٍّ فَكَمِنْ
 وَبَعْدَ مِنْ وَعَنْ وَبَاءُ زَيْدٍ مَا
 وَزَيْدٌ بَعْدَ رَبِّ وَالْكَافُ فَكَفَّ
 وَحَذَفَتْ رَبَّ فَجَرَتْ بَعْدَ بَلْ
 وَقَدْ تَجَرَّ بِسَوَى رَبِّ لَدَى

تَعْدِيَّةٌ أَيْضًا وَتَغْلِيلٌ قُفِي
 وَفِي وَقَدْ بَيَّتَانِ السَّبَبَا
 وَمِثْلُ مَعٍ وَمِنْ وَعَنْ بِهَا انْطِقْ
 بَعْنُ تَجَاوَزَ أَعْنَى مَنْ قَدْ قَطُنَ
 كَمَا عَلَى مَوْضِعٍ عَنْ قَدْ جُعِلَا
 يُعْنَى وَزَائِدًا لِتَوْكِيدٍ وَرَدُّ
 مِنْ أَجْلِ ذَا عَلَيْهِمَا مِنْ دَخَلَا
 أَوْ أَوْلِيَا الْفِعْلِ كَحَثُّ مَذْ دَعَا
 هُمَا وَفِي الْخُضُورِ مَعْنَى فِي اسْتَبَيْنَ
 فَلَمْ يَعْقُ عَنْ عَمَلٍ قَدْ عَلِمَا
 وَقَدْ تَلِيَهُمَا وَجَرُّ لَمْ يَكْفِ
 وَالْفَاوُ بَعْدَ لَوْ أَوْ شَاءَ ذَا الْعَمَلِ
 حَذَفِ وَبَعْضُهُ مُطَرِّدَا

م
ي
ي
ي

الاضافة

نَوَاتِلِي الْأَعْرَابِ أَوْ تَتَوَيْنَا مِمَّا تُضَيِّفُ حَذَفِ كَطُورِ سِينَا

وَالثَّانِي أُجْرَزَ وَأَوْ مِنْ أَوْ فِي إِذَا
لِمَا سَوَى ذِيكَ وَاحْصُصْ أَوْ لَا
وَأِنْ يُشَابِهَ الْمُضَافُ يَفْعَلُ
كَرْتٌ رَاجِعًا عَظِيمِ الْأَمَلِ
وَذِي الْأَضَافَةِ اسْمُهَا الْفُظِيَّةُ
وَوَصَلُ الْإِبْدَاءِ الْمُضَافِ مُغْتَفَرٌ
أَوْ بِالذِي لَهُ أَضِيفَ لثَّانِي
وَكُونُهَا فِي الْوَصْفِ كَمَا فِي وَقَعَ
وَرَبَّمَا أَكْسَبَانِ أَوْ لَا
وَلَا يُضَافُ اسْمُ لِمَا بِهِ لَتَحْدُ
وَبَعْضُ الْأَسْمَاءِ يُضَافُ أَبَدًا
وَبَعْضُ مَا يُضَافُ حَتَّى أَمْتَنَعَ
كَوَحْدَتِي وَدَوَالِي سَعْدِي
وَالزَّمُوا إِضَافَةً إِلَى الْجَمَلِ
يَفْرَ إِذَا ذُو مَا كَادَ مَعْنَى كَادَ

لَمْ يَصْلُحْ إِلَّا ذَاكَ وَاللَّامُ خُذَا
أَوْ أَعْطَاهُ الشَّغْرِ يَفْعَلُ لَذِي تَلَا
وَصَفًا فَعَنْ تَنْكِيزِهِ لَا يَفْعَلُ
مُرْوَعِ الْقَلْبِ قَلِيلِ الْحَيْلِ
وَتِلْكَ مُحَضَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ
إِنْ وَصَلْتَ بِالثَّانِي كَالْجَمْعِ الشَّعْرُ
كَزَيْدُ الضَّارِبِ رَأْسُ الْجَانِي
مُشْتَى أَوْ جَمْعًا سَبِيلَهُ اتَّبَعَ
تَأْنِيثًا إِنْ كَانَ يُخَذَّفُ مُوَهَّلًا
مَعْنَى وَأَوَّلُ مُوَهَّلًا إِذَا أُوْرِدَ
وَبَعْضُ ذَا قَدِيَّاتٍ لَفْظًا مُفْرَدًا
إِلَّا وَهُوَ اسْمًا ظَاهِرًا حَيْثُ وَقَعَ
وَسَقَدَ إِيْلَاءُ بَيْدَى لِلْبَيْ
حَيْثُ وَإِذَا وَإِنْ يَنْوَنُ يُجْمَلُ
أَضِفْ جَوَازًا يُخَوِّجِينَ جَانِبَهُ

وَابْنِ أَوْ أَعْرَبَ مَا كَادَ قَدْ لُجِرَ بِهَا
وَقَبْلَ فَعِلٍ مُعَرَّبٍ أَوْ مُنْتَبِهَا
وَالزَّمُوا إِذَا إِضَافَةٌ إِلَى
لِمَفْهُمِ اثْنَيْنِ مُعَرَّفٍ بِلَا
وَلَا تُضَيَّفُ لِمُفْرَدٍ مُعَرَّفٍ
أَوْ تَتَوَلَّى أَجْزَاءً وَاخْتَصَصْنَ بِالْمَعْرِفَةِ
وَإِنْ تَكُنْ شَرْطًا أَوْ اسْتِثْنَاهَا مَا
وَالزَّمُوا إِضَافَةً لَدُنْ فَجَرٍ
وَمَعَ مَعَ فِيهَا قَلِيلٌ وَنُقِلَ
وَاضْمُ بَيِّنَاتٍ غَيْرَ أَنْ عَدِمَتْ مَا
قَبْلَ كَثِيرٍ بَعْدَ حَسْبٍ أَوْ لَوْ
وَأَعْرَبُوا نَضْبًا إِذَا مَا تَنَكَّرَا
وَمَا يَلِي الْمُضَافَ يَأْتِي خَلْفًا
وَرُبَّمَا جَرُّوهُ الَّذِي أَبْقَوْا كَمَا
لَكِنْ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ مَا حُذِفَ

وَلَاخَرُ بَيْنَا مَثَلُ فَعِلٍ بَيْنَا
أَعْرَبَ وَمَنْ بَنَى فَلَنْ يُفْسَدَا
جَمَلِ الْأَفْعَالِ كَمَنْ إِذَا اعْتَلَى
تَفَرَّقَ أَضْيَفَ كَلْتَا وَكَلَا
أَيَّا وَإِنْ كَرَّرْتَهَا فَأَضْيَفَ
مَوْصُولَةً أَيَّا وَيَا لِعَكْسِ الصِّفَةِ
فَمُطْلَقًا كَلَّ بِهَا الْكَلَامَا
وَنَضَبُ غُدُوءَةٍ بِهَا عَنْهُمْ نَكْدَرُ
فَتَحُفُّ وَكَثُرَ لِسُكُونٍ يَتَّصِلُ
لَهُ أَضْيَفَ نَاوِيًا مَا عُدَّ مَا
وَدُونَُ وَالْجِهَاتُ أَيْضًا وَعَلَى
قَبْلًا وَمَا مِنْ بَعْدِهِ قَدْ ذُكِرَا
عَنْهُ فِي الْأَعْرَابِ إِذَا مَا حُذِفَا
قَدْ كَانَ قَبْلَ حَذْفٍ مَا تَقَدَّمَ
بِمَاثِلٍ لَا يَأْتِي عَلَيْهِ قَدْ عُطِفَ

وَيُحَذَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ
بِشَرْطِ عَطْفٍ وَإِضَافَةٍ إِلَى
فَصْلٍ مُضَافٍ شَبْهَ فِعْلٍ مَا كَانَ
فَصْلٌ ثَمِينٌ وَاضْطِرَارًا وَجِدَا
كَحَالِهِ إِذَا بِهِ يَتَّصِلُ
مِثْلُ الَّذِي لَهُ أَضْفَتْ الْأَوَّلَ لَا
مَفْعُولًا أَوْ ظَرْفًا أَيْ جُزْءًا لَمْ يَنْعَبْ
بِأَجْنَبيِّي أَوْ يَنْعَبُ أَوْ نَدَا
الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ

آخِرُ مَا أُضِيفَ لِلْيَاءِ الْكِسْرُ إِذَا
أَوَيْكَ كَابِتَيْنِ وَزَيْدَيْنِ قَدِي
وَتُدْغَمُ الْيَاءُ فِيهِ وَالْوَاوُ وَإِنْ
وَالْفَا سَلِمَ وَفِي الْمَقْصُورِ عَنْ
لَمْ يَكُ مُعْتَلًّا كَرَامٍ وَقَدِي
جَمِيعُهَا الْيَاءُ بَعْدَ فَتْحِهَا اخْتِذِ
مَا قَبْلَ وَائِضْمَ فَالْكِسْرُ بِهِنِ
هَذَا نِيلُ انْقِلَابِهَا يَاءً حَسَنًا
الْمُضَدَّرُ

بِفِعْلِهِ الْمُضَدَّرُ الْحَقُّ فِي الْعَمَلِ
إِنْ كَانَ فِعْلٌ مَعَ أَنْ أَوْ مَا يَحُلُ
وَبَعْدَ جَرِّهِ الَّذِي أُضِيفَ لَهُ
وَجُزُّ مَا يَتَّبِعُ مَا جُرَّ وَمَنْ
مُضَافًا أَوْ مُجَرَّدًا أَوْ مَعَ أَكْ
مَحَلَّةٍ وَلَا سِمَ مُضَدَّرٍ عَمَلُ
كَيْلٍ يَنْصِبُ أَوْ يَرْفَعُ عَمَلُهُ
رَاعَى فِي الْإِتْبَاعِ الْحُلَّ فَحَسَنُ
أَعْمَالُ اسْمِ الْفَاعِلِ

كَفَعْلِهِ اسْمُ فَاعِلٍ فِي الْعَمَلِ
 وَوَلِي اسْتِفْهَامًا أَوْ حَرْفَ نِدَاءٍ
 وَقَدْ يَكُونُ نَعْتًا مَحْذُوفٍ عَرُوفٍ
 وَإِنْ يَكُنْ صِلَةً أَلْفَقَى الْمُضَى
 فَعَالٌ أَوْ مِفْعَالٌ أَوْ فَعُولٌ
 فَيَسْتَحِقُّ مَالَهُ مِنْ عَمَلٍ
 وَمَا سِوَى الْمُفْرَدِ مِثْلَهُ جُعِلَ
 وَانْصَبَ بَدَلُ الْأَعْمَالِ تَلَوًّا وَاخْفِضَ
 وَاجْرُزًا وَانْصَبَ تَابِعَ الَّذِي انْخَفَضَ
 وَكُلُّ مَا قُرِّرَ لِاسْمٍ فَاعِلٍ
 فَهُوَ كَفِعْلٍ صِيغٌ لِلْمَفْعُولِ فِي
 وَقَدْ يُضَافُ ذَا إِلَى اسْمٍ مُرْتَفِعٍ
 ابْنِيَّةٌ

إِنْ كَانَ عَنْ مُضِيِّهِ بِمَعَزِلٍ
 أَوْ تَقْيِيمًا أَوْ جَا صِفَةً أَوْ مُسْتَعْدًا
 فَيَسْتَحِقُّ الْعَمَلُ الَّذِي وَصِفَ
 وَغَيْرِهِ أَعْمَالَهُ قَدْ ارْتَضَى
 فِي كَثْرَةٍ عَنْ فَاعِلٍ بِدِيلٍ
 وَفِي فَعِيلٍ قَلَّ ذَا وَفَعِيلٍ
 فِي الْحُكْمِ وَالشَّرْطِ جِثْمًا جَعِلَ
 وَهُوَ لَنْصَبٍ مِثْلُ سِوَاهُ مُقْتَضَى
 كَمَا يَتَّبَعِي جَاءَهُ وَمَا لِأَمْنٍ نَهَضَ
 يُعْطَى اسْمُ مَفْعُولٍ بِلَا تَقَاضِيلَ
 مَعْنَاهُ كَمَا لَمْ يُعْطَ كُنَا فَا يَكْتَفَى
 مَعْنَى كَحَمْدٍ الْمُقَاصِدِ الْوَرَعِ
 الْمَصَادِرُ

مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ كَرَدَّ رَدًّا
 كَفَرَجَ وَكَجَوَّى وَكَشَكَلْ

وَفَعَلَ الْلاَزِمُ مِثْلَ قَعَدَا
مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا فَعَالَا
فَأَوَّلُ لِذِي مُتَبَاعٍ كَأَنِّي
لِلذَا فَعَالٌ أَوْ لِصَوْتٍ وَشَمَلُ
فَعُولَةٌ فَعَالَةٌ لِفَعَلَا
وَمَا أَتَى مُخَالَفًا لِمَا مَضَى
وَعَبْرُ ذِي ثَلَاثَةٍ مَقِيسُ
وَرَكْعَةٍ تَرْكِيَةٍ وَأَجْمَلَا
وَأَسْتَعِيدَا سِتْعَاذَةً ثُمَّ أَقِفْ
وَمَا يَلِي الْأَخْرَجُ مَدَّ وَافْتَحَا
بِهَمْزٍ وَضِلَّ كَأَصْطَفَى وَضَمَّ مَا
فِعْلَالٌ أَوْ فَعْلَلَةٌ لِفَعْلَلَا
لِفَاعِلُ الْفِعَالِ وَالْمُفَاعَلَةُ
وَفَعْلَةٌ لِمَرَّةٍ كَجَلَسَتْ
فِي غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ بِالثَّالِثَةِ

لَهُ فَعُولٌ بِأَطْرَادٍ كَفَعَا
أَوْ فَعَلَانَا فَادِرًا وَفَعَالَا
وَالثَّانِ لِلذِي قُضِيَ تَقْلِبًا
سَيَرًا وَصَوْتًا الْفَعِيلُ كَصَهْلُ
كَسَهْلُ الْأَمْرِ وَزَيْدٌ جَزَلَا
فَبَابُهُ النُّقْلُ كَسُخِطَ وَرَضَا
مُضَدَّرُهُ كَقُدِّسَ التَّقْدِيسُ
أَجْمَالُ مَنْ تَجَمَّلًا تَجَمَّلَا
إِقَامَةٌ وَغَالِبًا ذَا الثَّلَاثِ زَمَّ
مَعَ كَسَرٍ تَلَوُ الثَّانِ مِمَّا افْتَحَا
يَرْبَعُ فِي امْتِثَالٍ قَدْ تَمَلَّنَا
وَأَجْعَلُ مَقِيسًا ثَانِيًا لَا أَوَّلَا
وَعَبْرُ مَا مَرَّ السَّمَاعُ عَادَلَهُ
وَفِعْلَةٌ لِهَيْئَةٍ كَجَلَسَتْ
وَشَدَّ فِيهِ هَيْئَةً كَأَلْخَمَرِ

أَبْنِيَّةُ الْأَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ وَالصِّفَاتِ الْمَشَبَّهَاتِ بِهَا
 كَفَاعِلٍ صُبَّحَ اسْمُ فَاعِلٍ إِذَا
 مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ يَكُونُ كَعَدًّا
 وَهُوَ قَلِيلٌ فِي فَعْلَتْ وَفَعِلَ
 غَيْرِ مُعَدِّ بَلْ قِيَاسُهُ فَعِلَ
 وَأَفْعَلُ فَعْلَانُ نَحْوُ أَشْرٍ
 وَفَعْلُ أُولَى وَفَعِيلٌ بِفَعْلٍ
 وَنَحْوُ صَدْيَانُ وَنَحْوُ الْأَجْمَرِ
 وَفَعْلٌ فِيهِ قَلِيلٌ وَفَعْلُ
 كَالضَّخْمِ وَالْجَمِيلِ وَالْفِعْلُ جَمْلٌ
 وَبِسَوَى الْفَاعِلِ قَدْ يَغْنَى فَعْلُ
 مِنْ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ كَالْمَوَاصِلِ
 وَزِنَةُ الْمَضَارِعِ اسْمُ فَاعِلٍ
 وَضَمُّ مِيمٍ زَائِدٌ قَدْ سَبَقَا
 مَعَ كَسْرِ مَثَلُوا الْأَخِيرُ مُطْلَقًا
 صَارَ اسْمُ مَفْعُولٍ كَمَثَلِ الْمُتَنَظَّرِ
 وَإِنْ فَتَحَتْ مِنْهُ مَا كَانَ انْكَسَرَ
 زِنَةُ مَفْعُولٍ كَأَيٍّ مِنْ قَصْدٍ
 وَفِي اسْمِ مَفْعُولِ الثَّلَاثِ أَطْرَدُ
 نَحْوُ قَتَاةٍ أَوْ قَتَى كَحَيْلٍ
 وَتَابَ تَقْلَاعُهُ ذُو فَعِيلٍ

الصِّفَةُ الْمَشَبَّهَةُ بِاسْمِ لِفَاعِلٍ

صِفَةٌ إِسْتَحْسِنَ جَرُّ فَاعِلٍ
 مَعْنَى بِهَا الْمَشَبَّهَةُ اسْمُ الْفَاعِلِ
 وَصَوُغُهَا مِنْ لَازِمٍ لِلْحَاضِرِ
 كَطَاهِرِ الْقَلْبِ جَمِيلِ الظَّاهِرِ
 وَعَمَلُ اسْمِ فَاعِلٍ الْمَعْدِي
 لَهَا عَلَى الْحَدِّ الَّذِي قَدْ حُدِّدَ

وَسَبَقُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ مُجْتَنَبٌ وَكَوْنُهُ ذَا سَبَبِيَّةٍ وَحَبَبٌ
فَارْفَعْ بِهَا وَانْصِبْ وَجَرِّمْ مَعَ الْآلِ وَدُونَ الْآلِ مَصْحُوبَ الْآلِ وَمَا انْقَضَ
بِهَا مُضَافًا أَوْ مُجَرَّدًا وَلَا تَجَرُّدُهَا مَعَ الْآلِ سُمَامٌ مِنَ الْخَلَا
وَمِنْ إِضَافَةٍ لِّتَالِيهَا وَمَا لَمْ يَخْلُ فَهُوَ بِالْجَوَّازِ وَسِمَا

التعجب

بِأَفْعَلٍ انْطَوَى بَعْدَ مَا تَجَبَّأَ أَوْ جَعِيَ بِأَفْعَلٍ قَبْلَ مَجْزُورٍ بِرَبِّهَا
وَتَلَوْا فَعَلَ انْصَبَتْهُ كَمَا أَوْ فِي خَلِيلَيْنَا وَأَصْدَقَ بِهِمَا
وَحَذَفَ مَا مِنْهُ تَعَجَّبَتْ اسْتَبَدَّ إِنْ كَانَ عِنْدَ الْكَذْفِ مَعْنَاهُ يَضَعُ
وَفِي كَلَا الْفَعْلَيْنِ قَدْ مَا لَزِمَا مَنَعُ تَصَرُّفٍ بِحُكْمٍ حَتْمًا
وَصَغَرُهَا مِنْ ذِي ثَلَاثٍ صَرَفَا قَابِلِ فَضِيلٍ كَمَا غَيْرُ ذِي انْتِفَا
وَغَيْرُ ذِي وَصَفٍ يُضَاهِي أَشْهَلَا وَغَيْرُ سَائِلِكِ سَبِيلِ فَعْلَا
وَأَشَدُّ أَوْ أَشَدُّ أَوْ شَبْرُهُمَا يَخْلُفُ مَا بَعْضُ الشَّرْطِ عَدَمًا
وَمَصْدَرُ الْعَادِمِ بَعْدَ تَنْصِبِ وَبَعْدَ أَفْعَلٍ جَرِّمُ بِالْبَيِّنَاتِ
وَبِالْثُّدُورِ أَحْكُمُ لِغَيْرِ مَا ذَكَرُ وَلَا تَقِسْ عَلَى الَّذِي مِنْهُ أَثَرُ
وَفِعْلُ هَذَا الْبَابِ كَنْ يُعَدُّ مَا مَعْمُولُهُ وَوَصْلُهُ بِهِ الزَّمَا

وَفَصْلُهُ بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَزْ مُسْتَعْمَلٌ وَلِخَلْفِهِ ذَاكَ اسْتَقَرَّ
نَعْمٌ وَبِئْسَ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا

فِعْلَانِ غَيْرُ مُتَصَرِّفَيْنِ نَعْمٌ وَبِئْسَ رَافِعَانِ اسْمَيْنِ
مُقَارِنَيْنِ أَلْ أَوْ مُضَافَيْنِ لِمَا قَارَنَهَا كِنَعْمَ عُبَيْي الْكُرْمَا
وَبَرَفَعَانِ مُضَمَّرَا يُفَسِّرُهُ تَمَيِّزُ كِنَعْمَ قَوْمًا مَعَشَرُهُ
وَجَمْعُ تَمَيِّزٍ وَفَاعِلٍ ظَهَرَ فِيهِ خِلَافٌ عَنْهُمْ قَدْ اشْتَهَرَ
وَمَا مُسَيِّرٌ وَقِيلَ فَاعِلٌ فِي خَوْنِ نَعْمَ مَا يَقُولُ الْفَاضِلُ
وَيُذَكِّرُ الْمَخْصُوصُ بَعْدَ مُبْتَدَأٍ أَوْ خَبَرٍ أَسْمَ لَيْسَ يَبْدُو أَبَدًا
وَأَنْ يُقَدَّمَ مُشْعَرٌ بِهِ كَقِي كَالْعِلْمِ نَعْمَ الْمُقْتَنَى وَالْمُقْتَنَى
وَأَجْعَلْ كِبِئْسَ سَاءً وَاجْعَلْ فَعْلًا مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ كِنَعْمَ مُسَبَّحًا
وَمِثْلُ نَعْمَ حَبْدًا الْفَاعِلُ ذَا . وَأَنْ تُرْذَذَ مَا فَعْلٌ لِاحْبَدًا
وَأَوَّلُ ذَا الْمَخْصُوصِ أَيَّا كَانَ لَا تَعْدِلُ بِذَا فَهُوَ يَضَاهِي الْمَثَلَا
وَمَا سَوْدَا أَرْفَعُ بِحَبِّ أَوْ فَجَزَ بِالْبَاوَدِ وَنَ ذَا انْضِمَامُ الْكَائِثُ

افعل التفضيل

صُغَ مِنْ مَصْنُوعٍ مِنْهُ لِلتَّجْعِ أَفْعَلُ لِلتَّفْضِيلِ وَأَبَ اللَّذَابِي

وَمَا بِهِ إِلَى تَجَبُّ وَصِلْ
وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ صَلَهِ أَبَدًا
وَأَنْ لِمَنْ كَوَّرِ يَضْفُ أَوْ جَرَّدَا
وَتَلَوْ آلَ طَبِيقُ وَمَا لِمَعْرِفَةِ
هَذَا إِذَا تَوَيْتَ مَعْنَى مِنْ وَإِنْ
وَأَنْ تَكُنْ بِلَوْ مِنْ مُسْتَفْرَهَا
كَمِثْلِ مِمَّنْ أَنْتَ خَيْرٌ وَلَدَى
وَرَفَعَهُ الظَّاهِرَ تَزْرُومَتِي
كَلَنْ تَرَى فِي النَّاسِ مِنْ رَفِيقِ

لِمَا نَبِجُ بِهِ إِلَى التَّفْضِيلِ صَلَهِ
تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا مِنْ إِنْ جَرَّدَا
الْزَمَتْ ذِكْرًا وَأَنْ يُوَحَّدَا
أُضِيفَ ذُو وَجْهَيْنِ عَنْ ذِي مَعْرِفَةٍ
لَمْ تَتَوَقَّهْهُوَ طَبِيقُ مَا بِهِ قُرْتُ
فَلَهُمَا كُنْ أَبَدًا مُقَدِّمًا
إِخْبَارِ التَّقْدِيرِ تَزْرُومَتِي
عَاقِبَ فَعَلًا فَكَثِيرًا ثَبَتَا
أُولَى بِهِ الْفَضْلُ مِنَ الصِّدِّيقِ

النعته

يَتَّبِعُ فِي الْأَعْرَابِ الْأَسْمَاءَ الْأُولَى
فَالنَّعْتُ تَابِعٌ مُتَمِّمٌ مَّا سَبَقَ
فَلْيُعْطَ فِي التَّعْرِيفِ وَالْتِكْلِيكَا
وَمَوْلَدَى التَّوْحِيدِ وَالتَّذْكِيرِ أَوْ
وَأَنَعْتُ مَشْتَقٌّ كَصَعْبٍ ذَرَبُ

نَعْتُ وَتَوْكِيدٌ وَعَظْفٌ وَبَدَلُ
بِوَسْمِهِ أَوْ وَسْمِ مَا بِهِ اعْتَلَقَ
لِمَا تَلَاكَ أَمْرٌ يَقُومُ كَرَمًا
سِوَاهُمَا كَالْفِعْلِ فَاقْفُ مَا قَفُوا
وَشِبْهَهُ كَذَا وَذِي وَالْمُنْتَسِبُ

وَنَعْتُوا بِجُمْلَةٍ مِنْكُمْ كَرًا
وَأَمْنَعُ هُنَا إِيْقَاعَ ذَاتِ الطَّلَبِ
وَنَعْتُوا بِمَصْدَرٍ كَثِيرًا
وَنَعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ ذَا الْخَلْفِ
وَنَعْتُ مَعْمُورًا وَحِدَى مَعْنَى
وَإِنْ نَعُوتُ كَثُرَتْ وَقَدْ تَلَتْ
وَأَقْطَعُ أَوْ أَتَّبِعُ إِنْ يَكُنْ مُعَيَّنًا
وَأَرْفَعُ أَوْ أَنْصِبُ إِنْ قَطَعْتَ مُضْمَرًا
وَمَا مِنْ الْمَنْعُوتِ وَالنَّعْتِ عَقْلُ
فَاعْطَيْتَ مَا أُعْطِيَتْهُ خَيْرًا
وَإِنْ أَنْتَ فَالْقَوْلُ أَضْمَرُ نَصْبِ
فَالْتَزَمُوا الْإِفْرَادَ وَالتَّذْكِيرَ
فَعَاظِفًا فِرْقَهُ لَا إِذَا اشْتَلَفَ
وَعَمَلٍ أَتَّبِعُ بِغَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ
مُفْتَقِرًا لِذِكْرِ هُنَّ أَتَّبَعْتُ
بِدُونِهَا أَوْ بَعْضُهَا أَقْطَعُ مُعْلَنًا
مُبْتَدَأً أَوْ نَاصِبًا لَنْ يَطْهَرَا
يَجُوزُ حَذْفُهُ وَفِي النَّعْتِ يَقِلُّ

التوكيد

بِالنَّفْسِ أَوْ بِالْعَيْنِ إِلَّا سَمًّا كِدًّا
وَأَجْمَعُهُمَا بِأَفْعُلٍ إِنْ تَبِعَا
وَكُلًّا إِذَا ذُكِرَ فِي الشُّمُولِ وَكِلَا
وَأَسْتَعْمَلُوا أَيْضًا كُلَّ فَاعِلَةٍ
وَبَعْدَ كُلِّ كَدٍّ وَأَبَا جَمْعًا
مَعَ ضَمِيرٍ طَابِقٍ الْمُؤَكَّدَا
مَا لَيْسَ وَاحِدًا تَكُنْ مُتَّبِعًا
كِلْتَا جَمِيعًا بِالضَّمِيرِ مُوَصَّلًا
مِنْ عَمٍّ فِي التَّوَكِيدِ مِثْلُ النَّافِلَةِ
جَمْعًا أَجْمَعِينَ ثُمَّ جَمْعًا

وَدُونَ كُلِّ قَدْ يَجِيءُ أَجْمَعُ جَمْعُهُ أَجْمَعُونَ ثُمَّ جَمْعُ
وَأَنْ يُغْدِ تَوْكِيدٌ مَنكُورٌ قَبْلُ وَعَنْ نُحَاةِ الْبَصَرَةِ الْمُنْتَعِشِ
وَأَعْنَ بِكِلْتَا فِي مَثْنٍ وَكِلَا عَنْ وَزْنِ فَعْلَاءَ وَوَزْنِ أَفْعَلَا
وَأَنْ تَوْكِيدِ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ فَبَعْدَ الْمُتَفَصِّلِ
عَنْتُ ذَا الرِّفْعِ وَكَدُّوَابِمَا سَوَاهُمَا وَالْقَيْدُ لَنْ يُلْتَزِمَا
وَمَا مِنَ التَّوَكُّيدِ لَفْظِي يُجِيءُ مُكَرَّرًا كَقَوْلِكَ إِذْ رَجَى إِذْ رَجَى
وَلَا تَعْدُ لَفْظَ ضَمِيرٍ مُتَّصِلِ الْأَمْعَ اللَّفْظَ الَّذِي بِهِ وَصِلُ
كَذَا الْحُرُوفُ غَيْرُ مَا تَحْصَلَا بِهِ جَوَابُ كَنَعَمْ وَكَبَلَى
وَمُضْمَرِ الرِّفْعِ الَّذِي قَدْ انْفَصَلَا أَكْذَبُ بِهِ كُلَّ ضَمِيرٍ انْتَصَلَا

العطف

الْعُطْفُ مَا ذُو بَيَانٍ أَوْ سَوْ وَالْغَرَضُ الْآنَ بَيَانُ مَا سَبَقَ
قَدْ وَالْبَيَانُ تَابِعُ شِبْهُ الصِّفَةِ حَقِيقَةُ الْقَصْدِ بِهِ مُنْكَشِفَةُ
فَأَوَّلِيَّتُهُ مِنْ وَفَاقِ الْأَوَّلِ مَا مِنْ وَفَاقِ الْأَوَّلِ لِلنَّعْتِ وَلِ
فَقَدْ يَكُونُ تَأْنٍ مُنْكَرِينَ كَمَا يَكُونُ تَأْنٍ مُعَرِّفِينَ
وَصَالِحًا لِلدَّلِيلَةِ يُرَى فِي غَيْرِ نَحْوِهَا غَلَامٌ يُعْمَرَا

وَمِنْهُ بَشِيرٌ تَابِعُ الْبَكْرِيِّ وَلَيْسَ أَنْ يُبَدَلَ بِالْمَرْضِيِّ

عطف

النسق

تَالِ بِحَرْفٍ مُتْبِعٍ عَطْفُ النَّسْقِ
فَالْعَطْفُ مُطْلَقًا بِوَائٍ وَثَمَرًا
وَاتَّبَعَتْ لَفْظًا فَحَسِبَ بَلٌ وَلَا
فَاعْطِفْ بِوَائٍ لَا حَقًّا أَوْ سَابِقًا
وَاخْصُصْ بِهَا عَطْفَ الَّذِي لَا يُغْنِي
وَالْقَاءُ لِلتَّرْتِيبِ بِإِضْهَالِ
وَاخْصُصْ بِهَا عَطْفَ مَا لَيْسَ صِلَةً
بَعْضُهَا بِحَتَّى اعْطِفْ عَلَى كُلِّ وَلَا
وَأَمْرُهَا اعْطِفْ أَمْرَ هَمَزِ الشَّوْءِ
وَنَمَّا اسْقَطْتَ الْهَمَزَ إِثْرًا
وَبِإِنْقِطَاعِ وَبِمَعْنَى بَلْ وَقَدْ
خَيْرٌ لِمَنْ قَسَمَ بِأَوْ وَأَبْنَاهِ
وَنَمَّا عَاقَبَتِ الْوَائِ إِذَا

كَخَصُّضِ يَوْدٍ وَثَنَاءٍ مَنْ صَدَقَ
حَتَّى أَمْرًا أَوْ كَفَيْتُكَ صِدْقٌ وَوَفَا
لَكِنْ كَلِمَةً يُبَدَّلُ أَمْرٌ وَلَكِنْ طَلَا
فِي الْحُكْمِ أَوْ مُصَاحِبًا مُوَافِقًا
مَشْبُوعُهُ كَأَصْطَفَى هَذَا وَابْنِي
وَتَمَّ لِلتَّرْتِيبِ بِإِنْقِصَالِ
عَلَى الَّذِي اسْتَقَرَّ أَنَّهُ الصِّلَةُ
يَكُونُ إِلَّا غَايَةَ الَّذِي تَلَا
أَوْ هَمَزَةٍ عَنْ لَفْظِ آيٍ مُغْنِيَةٍ
كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَذْفِهَا أَمِنْ
إِنْ تَكُ مِمَّا قِيدَتْ بِهِ خَلَّتْ
وَأَشْكُكَ وَإِضْرَابُهَا بِإِضْهَانِي
لَمْ يُلْفِ ذُو النُّطْقِ لِلْبَشْرِ مُنْقَذًا

وَمِثْلُ أَوْ فِي الْقَصْدِ أَمَّا الثَّانِيَةُ
وَأَوَّلُ لَكِنْ تَقِيًّا أَوْ نَهْيًا وَلَا
وَبَلْ كَلِمَاتٍ بَعْدَ مَضْجُوبِيهَا
وَانْقُلْ بِهَا لِلثَّانِ حُكْمُ الْأَوَّلِ
وَأَنْ عَلَى ضَمِيرٍ رَفْعٌ مُتَّصِلٌ
لَوْ فَاصِلٌ مَّا وَبَلَا فَصْلٌ يَرُدُّ
وَعَوْدٌ خَافِضٌ لَدَى عَظْفٍ عَلَى
وَلَيْسَ عِنْدِي لِأَزْمًا إِذْ قَدْ أَتَى
وَالْفَاءُ قَدْ تَحْدَفُ مَعَ مَا عَظِفَتْ
بِعَظْفٍ عَامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِيَ
وَحَدَفٌ مَتَّبِعٌ بِدَاهُنَا اسْتَبَحَ
وَأَعْطِفَ عَلَى اسْمٍ شَبَّهِ فِعْلٍ فِعْلًا

الْبَدَلُ

التَّابِعُ الْمُقْصُودُ بِالْحُكْمِ بَلَا
مَطَابِقًا أَوْ بَعْضًا أَوْ مَا يَشْتَمِلُ
وَاسِطَةٌ هُوَ الْمُسَمَّى بِدَلَا
عَلَيْهِ يُلْفَى أَوْ كَمَا عَطُوفٍ يَبْلُ

وَذَا الْإِضْرَابِ عَمَّا نَقَصْدُ أَحِبِّهِ
كَرُّهُ خَالِدًا وَقَبْلَهُ الْيَدَا
وَمِنْ ضَمِيرِ الْحَاضِرِ الظَّاهِرِ لَا
أَوْ اقْتَضَى بَعْضًا أَوْ اشْتَمَالَ لَا
وَيُبَدَلُ الْمُضَمَّنُ الْمُحْمَرُّ يَلِي
وَيُبَدَلُ الْفَعْلُ مِنَ الْفِعْلِ كَمَنْ
وَدُونَ قَصْدٍ غَلَطٍ بِهِ سُلِبَ
وَاعْرِفْهُ حَقَّهُ وَخُذْ ثَبْلًا مَلَكِي
تُبْدِلُهُ إِلَّا مَا احَاظَةَ جَلَا
كَانَكَ ابْتِهَالِكَ اسْتِكْمَا لَا
هَمَزًا كَمَنْ ذَا السَّعِيدُ أَمْ عَلَى
يَصِلُ الْيَتَا يَسْتَعِينُ بِنَا يَعْرِفُ

النداء

وَلِلْمُنَادَى لَتَاءٌ أَوْ كَالْتَأْوِيَا
وَالْهَمْزُ لِلدَّانِي وَالْمِنْ نُدْبُ
وَعَبْرُ مَنْدُوبٍ وَمُضَمٌّ وَمَا
وَذَلِكَ فِي اسْمِ الْجِنْسِ وَالْمُشَارَةِ
وَابْنِ الْمَعْرِفِ الْمُنَادَى الْمَفْرَدَا
وَأَنِوَانِضَامَ مَا بَنُوْا قَبْلَ النَّدَا
وَالْمَفْرَدَ الْمَشْكُورَ وَالْمُضَافَا
وَنَحْوُ زَيْدٍ وَهُمْ وَافْتَحْنَ مِنْ
وَأَيُّ وَآكُنَا أَيَا شَمَّ هَيَا
أَوِيَا وَغَيْرُ وَالِدَى اللَّبْسِ اجْتَنِبْ
جَامُسْتَغَاثًا قَدْ يُعْرَى فَاعْلَمَا
قُلْ وَمَنْ يَمْنَعُهُ قَانُضَرَعَا ذِلَّةَ
عَلَى الذِّى فِي رَفْعِهِ قَدْ عَاهَدَا
وَلِجَرْجَرَى ذِي بِنَاءٍ جُدَدَا
وَشَبَّهَهُ انْصَبَّ عَادِمًا خِلَافَا
نَحْوُ أَزِيدُ بْنُ سَعِيدٍ لَا تَهْنُ

وَالضَّمُّ إِنْ لَمْ يَلِ الْإِبْنُ عَلَمًا وَيَلِ الْإِبْنُ عَلَمٌ فَذَحْمًا
وَاضْمٌ أَوْ انْصَبٌ أَوْ اضْطِرَارٌّ أَوْ تَأَنٍّ مِمَّا لَهُ اسْتِحْقَاقُ ضَمِّ بَيْتِنَا
وَبِاضْطِرَارٍّ خُصَّ جَمْعُ يَا وَآلٍ إِلَّا مَعَ اللَّهِ وَمَحْكِي الْجَمَلِ
وَالْأَكْثَرُ اللَّهُمَّ بِالتَّغْوِيضِ وَشَدَّ يَا اللَّهُمَّ فِي قِرْبِضِ

فصل

تَابِعْ ذِي الضَّمِّ الْمُضَافَ ذُوًّا لَ أَلِزْمَهُ نَضْبًا كَأَزِيدُ ذَا الْجَمَلِ
وَمَا سِوَاهُ أَرْفَعُ أَوْ انْصَبُ وَلِجَعَلَا كَمْ شَتَقِلَّ شَقًّا وَبَدَلَا
وَإِنْ يَكُنْ مَصْحُوبٌ أَلْ مَا شَقَا فَفِيهِ وَجْهَانِ وَرَفَعُ يُنْتَقَى
وَإِيَّهَا مَصْحُوبٌ أَلْ بَعْدَ صِفَةٍ يَلْزَمُ بِالرَّفْعِ لَذِي ذِي الْمَعْرِفَةِ
وَأَيُّ هَذَا إِيَّهَا الَّذِي وَرَدَ وَوَصَفُ أَيِّ سِوَى هَذَا يُرَدُّ
وَذُو إِشَارَةٍ كَأَيِّ فِي الصِّفَةِ إِنْ كَانَ تَرْكُهَا يَفِيثُ الْمَعْرِفَةَ
فِي نَحْوِ سَعْدٍ سَعْدًا لَا وَسِرٍّ يَنْصَبُ ثَانٍ وَضَمٌّ وَافَتْحٌ أَوَّلًا تَنْصَبُ

المنادى المضاف الى ياء المتكلم

وَاجْعَلْ مُنَادِيَّ صَحَّ إِنْ يَضْفُلِينَا كَعَبْدِ عَبْدِي عَمْدَ عَمْدًا عَبْدِيَا
وَفَتْحٌ أَوْ كَسْرٌ وَحَذْفُ الْيَاءِ اسْتَمَرَّ فِي يَا ابْنَ أُمِّ يَا ابْنَ عَمٍّ لَا مَفْزَ

وَفِي النَّدَا أَبَتْ أُمَّتِ عَرَضُ وَأَكْسَرُ وَأَفْخَعُ وَمِنْ الْيَا التَّلْعُوتُ
أَسْمَاءُ لَا زَمَتْ لِنَدَاءِ

وَقُلْ بَعْضُ مَا يَخْصُصُ بِالْنِدَا لَوْ مَا نُتُومَانُ كَذَا وَاطْرَدَا
فِي سَبِّ الْأَنْثَى وَزَنْ يَا خَبَاثِ وَالْأَقْرُهُ كَذَا مِنَ الثَّلَاثِ
وَشَاعَ فِي سَبِّ الذَّكَوْرِ فَعَلُ وَلَا تَقْسِرْ وَجُرِّ فِي الشَّعْرِ فَلُ
الْأَسْتَفَاثُ

إِذَا اسْتُغِيثَ اسْمُ مُنَادٍ خَفِضًا بِاللَّامِ مَفْتُوحًا كَمَا لِلْمُرْتَضَى
وَأَفْخَعُ مَعَ الْمُعْطُوفِ إِنْ كَرَّرْتَدَا وَفِي سَبِّ ذَلِكِ بِالْكَسْرِ اثْنِيصَا
وَلَا مَا اسْتُغِيثَ عَاقِبَتَا لِفْ وَمِثْلُهُ اسْمُ ذُو تَجِبٍ أَلِفُ
النَّدْبَةُ

مَا لِلْمُنَادَى جَمَلٌ لِنَدْوٍ وَمَا نَكَّرَ لَمْ يَنْدُبْ وَلَا مَا أَبْهَمَا
وَيُنْدُبُ الْمُؤْصُولُ بِالَّذِي اشْتَهَرَ كَيْثَرُ زَعْمِهِ يَلِي وَأَمِنْ خَفَرُ
وَمُنْتَهَى الْمُنْدُوبِ صَلَهِ بِالْأَلِفِ مَثَلُوهَا إِنْ كَانَ مِثْلَهُ أَحْدَفُ
كَذَاكَ تَنْوِينُ الَّذِي بِرِ كَمَلِ مِنْ صَلَهِ أَوْ غَيْرِهَا نِلَكَ الْأَمَلِ
وَالشَّكْلُ حَتَّى أَوَّلِهِ مُجَافِسَا إِنْ يَكُنِ الْفَتْحُ يَوْهِي لَا يَسَا

وَوَاقِفًا زُدهاءَ سَكَبَتْ أَنْ تُرْدَ وَإِنْ تَشَاءُ قَالِمَدَّ وَلَهَا لَا تُرْدَ
وَقَائِلٌ وَاعْبُدْ يَا وَاعْبُدَا مِنْ فِي لَيْتَا أَلْيَا ذَا سَكُونٍ أَيْدِي

الترخيم

تَرْخِيمًا لِخَذْفٍ آخِرِ الْمُنَادَى كَيْمَا سَعَا فِيْمِنْ دَعَا سَعَادَا
وَجَوَزَنَهُ مُطْلَقًا فِي كُلِّ مَا أَيْتَ يَا لَهَا وَالَّذِي قَدْ رُخِمَا
بِحَذْفِهَا وَقِرَّةُ بَعْدُ وَاحْظَلَا تَرْخِيمَ مَا مِنْ هَذِهِ الْمَا قَدْ خَلَا
إِلَّا الرُّبَاعَى فَمَا فَوْقَ الْعَلَمَةِ دُونَ إِضَافَةٍ وَإِسْنَادٍ مُتَمِّمٍ
وَمَعَ الْآخِرِ اخْذِفِ فِي الَّذِي تَلَا أَنْ زَيْدَ لَيْتَا سَاكِنًا مُكْمَلًا
أَرْبَعَةٌ فَصَاعِدًا وَالْخَلْفُ فِي وَآوِ وَيَاءٍ بِهِمَا فَتَحٌ فَتَحِي
وَالْعَجْزُ اخْذِفِ مِنْ مُرَكَّبٍ وَقُلْ تَرْخِيمَ بَجَلَةٍ وَدَاعِمُ وَنَقْلُ
وَأَنْ تَوَيْتَ بَعْدَ خَذْفٍ مَلْخَذِفِ قَالِبَاقِي اسْتَغْلِي بِمَا فِيهِ أَلِفُ
وَلَجَعَلُهُ إِنْ لَمْ تَتَوَخَّضْ وَقَاكَمَا لَوْ كَانَ بِالْآخِرِ وَضْعًا تَمَّ مَا
فَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ فِي ثَمُودِيَا ثُمَّ وَيَا ثَمِي عَلَى الثَّانِي بِيَا
وَالْتَرَمِ الْأَوَّلِ فِي كَمْسِلَةٍ وَجَوَزِ الْوَجْهَيْنِ فِي كَمْسِلَةٍ
وَلَا ضِطْرَّ لِرُخْمٍ وَادُّونَ نِدَا مَا لِلنِّدَا يَصْلُحُ تَخَوُّ أَحْمَدَا

الْإِخْتِصَاصُ

الْإِخْتِصَاصُ كِنْدَاءٍ دُونَ يَا كَأَيْهَا الْفَتَى يَا تُرَارْ جُونِيَا
وَقَلْبِي دُونَ أَيِّ تِلْوَالٍ كَمِثْلِ خَنْ الْعُرْبِ أَشْخَى مِنْ بَدَلِ

التَّخَذِيرُ وَالْإِعْزَاءُ

إِيَّاكَ وَالشَّرَّ وَخَوْهُ نَصَبَ تَحَذَّرْنَا مَا اسْتِتَارَهُ وَجَبَ
وَدُونَ عَطْفٍ ذَا إِيَّا شَبَّهَا سِوَاهُ سَتَرُ فَعْلِهِ لَنْ يُلْزَمَا
إِلَامَعَ الْعَطْفِ أَوِ التَّكْرَارِ كَالضَّيْنِمِ الضَّيْنِمِ يَا ذَا الشَّارِ
وَسَدَّ إِيَّايَ وَإِيَّاهُ أَشَدَّ وَعَنْ سَبِيلِ الْقَصْدِ مِنْ قَاسٍ أَنْتَبَذَ
وَكَحَذَّرَ بِإِيَّا أَجْعَلَا مُغْرَى بِهِ فِي كُلِّ مَا قَدْ فُضِّلَا

أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ وَالْأَصْوَاتِ

مَا نَابَ عَنْ فِعْلِ كَشْتَانٍ وَصَهْ هُوَ اسْمُ فِعْلٍ وَكَذَا أَوْهْ وَمَهْ
وَمَا مَعْنَى أَفْعَلٍ كَامِلِينَ كَثُرَ وَغَيْرُهُ كَوْنِي وَهَيْهَاتَ تَزُرُ
وَالْفِعْلُ مِنْ أَسْمَائِهِ عَلَيْكَ وَهَكَذَا دُونَكَ مَعَ إِلَيْكَ
كَذَا رَوَيْدُ بَلَهْ نَاصِبِينَ وَيَعْمَلَانِ الْخَفْضَ ضِدَّ رَيْنِ
وَمَا لِمَا تَنُوبُ عَنْهُ مِنْ عَمَلٍ لَهَا وَلِخَرْمَا لِيذِي فِيهِ الْعَمَلُ

وَاحْكُم بَيْنَهُم بِأَلْأَشْيَاءِ الَّتِي يُنَوِّنُ
 وَمَا بِهِ خُوطَبٌ مَّا لَا يَعْقِلُ
 كَذَا الَّذِي كَادَ يَجْعَلُ كَيْفَ كَفَبُ
 مِنْهَا وَتَعْرِيفُ سِوَاهُ بَيْنُ
 مِنْ مُشَبِّهِ اسْمِ الْفِعْلِ صَوْنًا لِيَجْعَلَ
 وَالزَّمَيْنَا النُّوعَيْنِ فَهُوَ قَدْ وَجَّهَ
 نَوْنًا التَّوَكُّدِ

لِلْفِعْلِ تَوَكُّدِ بِنَوْنَيْنِ هُمَا
 يُوَكِّدَانِ أَفْعَلَ وَيَفْعَلُ آتِيَا
 أَوْ مُشَبِّهَا فِي قَسَمٍ مُسْتَقْبَلًا
 وَغَيْرِ مَآ مِنْ طَوَالِبِ الْجَزَا
 وَاشْكَلُهُ قَبْلَ مُضْمِرَيْنِ بِمَا
 وَالْمُضْمَرِ اخَذَ قَنَهُ إِلَّا الْآلِفُ
 فَاجْعَلُهُ مِنْهُ رَافِعًا غَيْرَ الْيَا
 وَاخْذِفْهُ مِنْ رَافِعِ هَاتَيْنِ فِي
 مَخَوِّ أَحْشَيْنِ يَاهُنْدُ بِالْكَسْرِ
 وَلَمْ تَقْعَ خَفِيفَةً بَعْدَ الْآلِفِ
 وَالْفَارِزِ قَبْلَهُمَا مُوَكِّدًا
 كُنُونِي إِذْ هَبْنِ وَأَقْصِدْنِهَا
 ذَا طَلَبٍ وَشَرْطًا أَمَّا تَالِيَا
 وَقَلَّ بَعْدَ مَا وَلَمْ وَبَعْدَ لَا
 وَآخِرُ الْمُوَكِّدَا فَتَحَ كَابُرُزَا
 جَانَسَ مِنْ تَحَرُّكِ قَدْ عَلِمَا
 وَإِنْ يَكُنْ فِي آخِرِ الْفِعْلِ الْآلِفُ
 وَالْوَاوِيَاءُ كَأَسْعَيْنِ سَعْيَا
 وَآوِيَا شَكْلُ مَجَانَسٍ قَسَمِي
 قَوْمٍ أَحْشَوْنَ وَأَضْمَ وَقَسَمَ سَوِيَا
 لَكِنْ شِدِيدَةً وَكُسْرَهَا الْآلِفُ
 فَعَلًا إِلَى نَوْنِ الْإِنَاءِ اسْتِنْدَا

واحدون

وَأَحْذَرُ خَفِيفَةً لِسَاكِينَ رَفِ
وَارْدُ دَا إِذَا أَحْذَقْتَهَا فِي الْوَقْفِ مَا
وَأَبْدَلْنَهَا بَعْدَ فَتْحِ الْفَا
وَبَعْدَ غَيْرِ فَتْحَةٍ إِذَا اتَّقَفَ
مِنْ أَجْلِهَا فِي الْوَصْلِ كَانَ عِدْمًا
وَقَفًّا كَمَا تَقُولُ فِي قِفَائِقِفَا

مَا لَا يَنْصَرِفُ

الْصَّرْفُ تَنْوِينٌ أَوْ مَبِيدَتَا
فَالِفُ الثَّانِيَّةِ مُطْلَقًا مَنَعُ
وَزَائِدَ أَفْعَلَانَ فِي وَصْفِ سَلَمٍ
وَوَصْفِ أَصْلَى وَوَزْنُ أَفْعَلَا
وَالْغَيْنِ عَارِضَ الْوَصْفِيَّةِ
فَالْأَدْهَمُ الْقَيْدُ لِكُونِهِ وَضِعُ
وَأَجْدَلُ وَأَخِيلُ وَأَفْعَى
وَمَنَعُ عَدْلٍ مَعَ وَصْفِ مُعْتَبَرٍ
وَوَزْنُ مَثْنَى وَثَلَاثَ كَهَمَا
وَكُنْ لَجْمٌ مُشَبَّهٌ مَفَاعِلَا
وَذَا اغْتِيلَالٍ مِنْهُ كَالْجَوَارِي
مَعْنَى بِهِ يَكُونُ الْأِسْمُ أَمَّا كَمَا
صَرَفَ الَّذِي حَوَاهُ كَيْفَمَا وَقَعَ
مِنْ أَنْ يُرَى بَتَاءً تَأْنِيثٌ حُتْمٌ
مَمْنُوعٌ تَأْنِيثٌ بَتَا كَأَشْهَلَا
كَأَزْبَعٍ وَعَارِضَ الْأُسْمِيَّةِ
فِي الْأَصْلِ وَصَفًا أَنْصَرَفَهُ مُنَعُ
مَضْرُوفَةٌ وَقَدْ يُنَلَّنُ الْمُنْعَا
فِي لَفْظِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَالْخَرُ
مِنْ وَاحِدٍ لِأَرْبَعٍ فَلْيُعْمَلْهَا
أَوِ الْمَفَاعِيلُ نَمْنَعُ كَافِلَا
رَفْعًا وَجَرًّا أَجْرًا وَكَسَارِي

وَلَسِرَاوِيلَ بِهَذَا الْجَمْعِ
وَأِنْ بِهِ سُمِّيَ أَوْ بِنِهَا لِحَقِّ
وَالْعَلَمِ أَمْنَعُ صَرْفَهُ مُرَكَّبًا
كَذَا الْخَاوِي زَائِدِي فَعَلًا
كَذَا مُؤَنَّثٌ بِهَا مُمْتَزِعًا
فَوْقَ الثَّلَاثِ وَجُورًا وَسَقَرًا
وَجَمَانٍ فِي الْعَادِمِ تَذَكِيرًا سَبَقَ
وَالْعَجْمِيُّ الْوَضِيعُ وَالتَّغْرِيفُ مَعَ
كَذَاكَ ذُووزِنْ يَخْصُ الْفِعْلَ
وَمَا يَصِيرُ عَلَامًا مِنْ ذِي الْفِ
وَالْعَلَمِ أَمْنَعُ صَرْفَهُ إِنْ عَدِلَا
وَالْعَدْلُ وَالتَّغْرِيفُ مَا نَعَا سَحَرًا
وَأَبْنِ عَلَى الْكَسْرِ فَعَالٍ عِلْمًا
عِنْدَ تَمِيمٍ وَاصْرِفَنَّ مَا نَكَّرَا
وَمَا يَكُونُ مِنْهُ مَنْقُوصًا فِ
شَبَهٍ اقْتَضَى عُمُومَ الْمَنْعِ
بِهِ قَالَ لَا نَضِرَ أَفْ مِنْعُهُ يَحَقُّ
تَرْكِيبِ مَرْجَحٍ خَوْمَعِدِي كَرِيًا
كَغَطَفَانٍ وَكَأَصْبَهَانَا
وَشَرْطُ مَنْعِ الْعَارِ كَوْنُهُ دَارِقًا
أَوْ زَيْدٍ اسْمِ امْرَأَةٍ لَا اسْمَ ذَكَرٍ
وَعَجْمَةٌ كَهْنَدٌ وَامْنَعُ أَحَقُّ
زَيْدٍ عَلَى الثَّلَاثِ صَرْفَهُ أَمْنَعُ
أَوْ غَالِبٍ كَأَخْمَدٍ وَبَعْلًا
زَيْدٌ لِإِلْحَاقِ فَلَيْسَ يَنْصَرِفُ
كَفَعَلِ التَّوَكِيدِ أَوْ كَعَلَا
إِذَا بِهِ التَّغْيِينُ قَصْدًا يُغْتَبَرُ
مُؤَنَّثًا وَهُوَ نَظِيرُ جُشَمَا
مِنْ كُلِّ مَا التَّغْرِيفُ فِيهِ أَثَرًا
إِعْرَابُهُ نَهْجُ جَوَارِيقِ تَفِي

وَلَا ضِطْرَارٍ أَوْ تَنَاسُبٍ هُرُوفٍ ذُو الْمَنَعِ وَالْمَبْصُرُ وَفُقْدَانُ تَصْرِفٍ

إِعْرَابُ الْفِعْلِ

أَرْفَعُ مُضَارِعًا إِذَا ابْجَرْدُ مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ كَشَعْدُ
وَيَلَنُ انْصِبُهُ وَكَانَ كَذَابَاتٍ لَا بَعْدَ عِلْمٍ وَالَّتِي مِنْ بَعْدِ ظَنٍّ
فَانْصِبِهَا وَالرَّفْعُ صَحِيحٌ وَاعْتَقِدْ تَخْفِيفُهَا مِنْ أَنَّ فَهِيَ مُطَرِّدُ
وَبَعْضُهُمْ أَهْمَلُ أَنْ حَمَلًا عَلَى مَا اخْتِهَا حَيْثُ اسْتَحَقَّتْ عَمَلًا
وَنَصَبُوا بِأَذْنِ الْمُسْتَقْبَلِ إِنْ صَدَّرَتْ وَالْفِعْلُ بَعْدَ مُوَصَّلَةٍ
أَوْ قَبْلَهُ الْيَمِينُ وَانْصِبْ وَارْفَعَا إِذَا أَذْنٌ مِنْ بَعْدِ عَطْفٍ وَقَعَا
وَبَيْنَ لَا وَلَا مَجْرٍ الشُّزْمُ إِظْهَارُ أَنَّ نَاصِبَةٌ وَإِنْ عُدِمَ
لَا فَإِنْ أَعْمَلَ مُظْهِرًا أَوْ مُضْمَرًا وَبَعْدَ تَنِي كَانَ حَتْمًا اضْمِرًا
كَذَلِكَ بَعْدَ أَوْ إِذَا يَصْلُحُ فِي مَوْضِعِهَا حَتَّى أَوْ لَا أَنْ خَفِيَ
وَبَعْدَ حَتَّى هَكَذَا اضْمَارُ أَنَّ حَتْمٌ لِكَيْدِ حَتَّى تَسْرُدُ أَحْزَنُ
وَتَلَوْ حَتَّى حَالًا أَوْ مُؤَوَّلًا بِهِ أَرْفَعَنَّ وَانْصِبِ الْمُسْتَقْبَلِ
وَبَعْدَ فَاجْزَابِ تَنِي أَوْ طَلَبَ تَحْضِيْنِ أَنْ وَسَتْرُهَا حَتْمٌ نَصْبٌ
وَالْوَاوُكَالِفَانِ أَنْ تُغْدِمَ هُوَ مَعَ كَلَّا تَكُنْ جَلْدًا وَتُظْهِرَ الْجَزْعُ

وَبَعْدَ غَيْرِ النَّفْيِ جَزْمٌ مَا اعْتَمِدَ
وَشَرْطُ جَزْمٍ بَعْدَ نَهْيٍ أَنْ تَضَعُ
وَالْأَمْرُ أَنْ كَانَ بِغَيْرِ أَفْعَلٍ فَلَا
وَالْفِعْلُ بَعْدَ الْفَلَا فِي الرَّجَائِضِ
وَإِنْ عَلَى اسْمٍ خَالِصٍ فَعَلَّ عَطَفُ
وَشَذَّ حَذْفٌ أَنْ وَنَصَبٌ فِي سِوَى

إِنْ تَسْقُطِ الْفَاوِلُجُزَاءُ قَدْ قَصِدَ
إِنْ قَبْلَ لَا دُونَ تَخَالُفٍ يَقَعُ
تَنْصِبُ جَوَابَهُ وَجَزْمُهُ لِقَبْلَا
كَنْصِبٍ مِلَّ إِلَى التَّمْنِي يَنْتَسِبُ
تَنْصِبُهُ أَنْ ثَابِتًا أَوْ مُنْخَذِفُ
مَا مَرَّ قَا قَبْلَ مِنْهُ مَا عَدَلَ رَوَى

عَوَامِلُ الْجَزْمِ

بِلَا وَلَا يَمِ طَالِبًا ضَعُ جَزْمًا
وَلِجَزْمٍ بِلَانٍ وَمِنْ وَمَا وَمَهْمَا
وَحَيْثُمَا أَيْ وَحَرْفُ إِذْمَا
فِعْلَيْنِ يَقْتَضِيَانِ شَرْطُ قَدْ مَا
وَمَا ضَمِيرَيْنِ أَوْ مُضَارِعَيْنِ
وَبَعْدَ مَا ضَرَفْعُكَ الْجَزْمُ احْسَنْ
وَاقْرُنْ بِفَا حَتَّى جَوَابًا لَوْ جَعَلَ
وَتَخَلُفُ الْفَاءُ إِذَا الْمُقَابَلَةُ

فِي الْفِعْلِ هَكَذَا بِلَمْ وَلَمْ سَا
أَيِّ مَتَى أَيَّانَ أَيْنَ إِذْمَا
كَانَ وَبَاقِي الْأَدَوَاتِ اسْمَا
يَتْلُو الْجَزْمُ وَجَوَابًا وَسِمَا
تُلْفِيهِمَا أَوْ مُتَخَالِفَيْنِ
وَرَفْعُهُ بَعْدَ مُضَارِعٍ وَهَرُ
شَرْطًا لِإِنْ أَوْ غَيْرِهَا لَمْ يَجْعَلْ
كَانَ تَجْدُ إِذَا التَّامُّ مَكَا فَا هُ

وَالْفِعْلُ مِنْ بَعْدِ الْجَزَاءِ إِنْ يَقْتَرِنَ
وَجَزَمَ أَوْ قَضَى لِفِعْلٍ آثَرًا
وَالشَّرْطُ يُعْنَى عَنْ جَوَابٍ قَدْ عُلِمَ
وَاحْدُفَ لَدَى اجْتِمَاعِ شَرْطٍ وَفَسَمِ
وَإِنْ تَوَالَيْتَا وَقَبْلُ ذُو خَبَرٍ
وَرُبَّمَا رَجَحَ بَعْدَ قَسَمٍ

بِالْفَاءِ أَوْ الْوَائِ وَبِثَلَاثٍ قَبْرُ
أَوْ وَائٍ إِنْ بَالِجُمَلَتَيْنِ اكْتِشَفَا
وَالْعَكْسُ قَدْ بَانَ إِنْ الْمَعْنَى فَوَهِمَ
جَوَابَ مَا آخَرَتْ فَهُوَ مُلْتَزِمٌ
فَالشَّرْطُ رَجَحٌ مُطْلَقًا بِلَا حَذَرٍ
شَرْطٌ بِلَا ذِي خَبَرٍ مُقَدَّمٌ

فصل لو

لَوْ حَرْفُ شَرْطٍ فِي مَضِيٍّ وَيَقِلُّ
وَهِيَ فِي الْإِخْتِصَاصِ بِالْفِعْلِ كَانِ
وَإِنْ مُضَارِعٌ سَلَا مَا صُرِفَا
إِلَى الْمَضِيِّ نَحْوُ لَوْ يَنْفِي كَفَى

إِيلَاؤُهَا مُسْتَقْبَلًا لَكِنْ قِيلَ
لَكِنْ لَوْ أَنَّ بِهَا قَدْ تَقَشَّرَتْ
إِلَى الْمَضِيِّ نَحْوُ لَوْ يَنْفِي كَفَى

أَمَّا وَلَوْ لَا وَلَوْ مَا

أَمَّا كَهُمَا يَكُ مِنْ شَيْءٍ وَفَا
وَحَذَفُ ذِي الْفَاعِلِ فِي نَزْرٍ إِذَا
لَوْ لَا وَلَوْ مَا يَلْزَمَانِ الْإِبْتِدَاءَ
وَبِهِمَا التَّخْصِيصُ مِنْ زَوْهَلَا

لِيَلْبُوتِ لَوْهَا وَجُوبُهَا الْفَا
لَمْ يَكُ قَوْلٌ مَعَهَا قَدْ نَبَذَا
إِذَا امْتِنَاعًا بِوُجُودِ عَقْدَا
أَلَا أَوَّلِيَّتُهَا الْفِغْلَا

وَقَدْ يَلِيهَا اسْمٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ عَلَّقَ أَوْ بَطَّاهِرٍ مُؤَخَّرٍ
 الْأَخْبَارُ بِالَّذِي وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ
 مَا قِيلَ أَخْبَرَ عَنْهُ بِالَّذِي خَبِرَ عَنِ الَّذِي مُبْتَدَأُ قَبْلَ اسْتَنْقَرِ
 وَمَا سِوَاهُمَا فَوْتِظُهُ صِلَةٌ عَائِدُهَا خَلْفَ مُعْطَى التَّكْمِلَةِ
 نَحْوُ الَّذِي ضَرَبَتْهُ زَيْدٌ قَدْ ضَرَبَتْ زَيْدًا كَانَ قَادِرًا لِلْمُخْذَا
 وَبِالَّذَيْنِ وَالَّذِينَ وَالَّتِي أَخْبَرَ مُرَاعِيًا وَفَاقَ الْمُثَبَّتِ
 قَبُولُ تَأْخِيرٍ وَتَعْرِيفٍ لِمَا أَخْبَرَ عَنْهُ هَاهُنَا قَدْ حُتِمَا
 كَذَا الْغِنَى عَنْهُ بِأَجْنَبِيٍّ أَوْ بِمُضْمَرٍ شَرْطُ فَرَاغٍ مَا رَعَوْا
 وَأَخْبَرُوا هُنَا بِالْعَنْ بَعْضُ مَا يَكُونُ فِيهِ الْفِعْلُ قَدْ تَقَدَّمَ مَا
 إِنْ صَحَّ صَوَّغَ صِلَةً مِنْهُ لِأَن كَصَوَّغَ وَاقٍ مِنْ وَفَى اللَّهُ الْبَطْلُ
 وَإِنْ يَكُنْ مَا رَفَعَتْ صِلَةُ آلِ ضَمِيرَ غَيْرِهَا إِبِينِ وَأَنْفَصَلَ

الْعَدَدُ

ثَلَاثَةٌ بِالتَّاءِ قُلُوبٌ لِلْعَشْرِ فِي عَدِّ مَا أَحَادُهُ مُذَكَّرَةٌ
 فِي الضَّمِّ جَزْدٌ وَالْمِيمُ يَزْجُرُ جَمْعًا يَلْفِظُ قِلَةً فِي الْأَكْثَرِ
 وَمِائَةٌ وَالْأَلْفُ لِلْفَرْدِ أَضْفُ وَمِائَةٌ بِالْجَمْعِ تَزْرَأُ قَدْ رُدِفَ

وَأَحَدًا إِذْ كَرُوهُ وَصِلْنَاهُ بِعَشْرَةٍ
وَقُلْ لَدَى الثَّانِيَةِ أَحَدَى عَشْرَةَ
وَمَعَ غَيْرِ أَحَدٍ وَاحِدَى
وَلِثَلَاثَةٍ وَتِسْعَةٍ وَمَا
وَأَوَّلِ عَشْرَةٍ اثْنَتَى وَعَشْرًا
وَالْيَا لَغَيْرِ الرَّفْعِ وَارْفَعِ بِالْأَلْفِ
وَمِيزِ الْعِشْرِينَ لِلتِّسْعِينَ
وَمِيزُوا مَرْكَبًا بِمِثْلِ مَا
وَإِنْ أَضِيفَ عَدَدُ مَرْكَبٍ
وَصُنْعُ مِنْ اثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَ إِلَى
وَاخْتِمَ فِي الثَّانِيَةِ بِالثَّانِيَةِ
وَإِنْ تَرُدَّ بَعْضُ الَّذِي مِنْهُ بِنِي
وَإِنْ تَرُدَّ جَعَلَ الْأَقْلَ مِثْلَ مَا
وَإِنْ أَرَدْتَ مِثْلَ ثَانِيِ اثْنَيْنِ
أَوْ فَاعِلًا بِحَالَتَيْهِ أَضِيفَ

مَرْكَبًا فَاصِدَ مَعْدُودٍ ذَكَرَ
وَالشَّيْنُ فِيهَا عَنْ تَيْمٍ كَسْرَهُ
مَا مَعَهُمَا فَعَلْتَ فَا فَعَلَ قَصْلًا
بَيْنَهُمَا إِنْ رُكِّبَا مَا قَدِّمَ
إِثْنَى إِذَا ائْتَى ثَنَاءً أَوْ ذَكَرًا
وَالْفَتْحُ فِي جُزْأَيْ سَوَاهُمَا أَلْفٌ
بِوَاحِدٍ كَأَرْبَعَيْنِ جِئْنَا
مِيزَ عَشْرُونَ فَسَوَّيْنَهُمَا
يَبْقَى الْبِنَاءُ وَحُجْرٌ قَدْ يُعْرَبُ
عَشْرَةٌ كَفَاعِلٍ مِنْ فَعَلًا
ذَكَرْتُ فَادُّكُ فَاعِلًا بِغَيْرِنَا
تَضِيفُ إِلَيْهِ مِثْلَ بَعْضِ بَيْنِ
فَوْقَ تَكْمُلُ جَاعِلٌ لَهُ أَحْكَمًا
مَرْكَبًا فَجِئْ بِتَرْكِيبَيْنِ
إِلَى مَرْكَبٍ بِمَا تَتَوَى بِسَفَى

وَشَاعَ الْإِسْتِغْنَاءُ بِحَادِي عَشْرًا وَنَحْوَهُ وَقَبْلَ عَشْرِينَ إِذْ كُرِ
وَبَابُهُ الْفَاعِلُ مِنْ لَفْظِ الْعَدَدِ بِحَالَتِهِ قَبْلَ وَאוِ يُعْتَمَدُ
كَمْ وَكَأَيُّ وَكَذَا

مَيِّزٌ فِي الْإِسْتِغْنَاءِ كَمْ بِمِثْلِهَا مَيِّزَتْ عَشْرَكُمْ شَخْصًا سَمَا
وَاجِرًا أَنْ تَجْرَهُ مِنْ مُضْمَرٍ إِنْ وَلِيَتْ كَمْ حَرْفَ جَرٍّ مُظْهَرًا
وَاسْتَعْمَلْنَاهَا مُخْبِرًا كَعَشْرَةٍ أَوْ مِائَةٍ كَكُمْ رِجَالٍ أَوْ مَرَّةً
كَكُمْ كَأَيُّ وَكَذَا وَيُنْتَصَبُ تَمَيِّزُ ذَيْنِ أَوْ بِهِ صِلَ مِنْ تَصْبٍ
الْحِكَايَةُ

أَخْكَ بِأَيِّ مَا لِمَنْ كَوْرٍ سَعْدٍ عَنْهُ بِهَا فِي الْوَقْفِ وَحِينَ يَصِلُ
وَوَقْفًا أَخْكَ مَا لِمَنْ كَوْرٍ مَنْ وَالنُّونَ حَرَكَةً مُطْلَقًا وَأَشْبَعُ
وَقُلْ مَتَانٍ وَمَنْزِلٍ بَعْدَ لِي الْفَانِ كَابْنَيْنِ وَسَكَنٍ تَعْدِلِ
وَقُلْ لِمَنْ قَالَ أَنْتَ بِنْتُ مَنَّهُ وَالنُّونُ قَبْلَ تَا الْمُشْتَقِّ مُسَكَّنَةٌ
وَأَلْفَتْ تَنْزَرُ وَصِلِ التَّاءُ وَالْأَلِفُ مِمَّنْ بِأَثَرِ ذَا بِنْسُوَةٍ كَلِفُ
وَقُلْ مَنْوَنٍ وَمَنْزِلٍ مُسَكَّنًا إِنْ قِيلَ جَا قَوْمٌ لِقَوْمٍ فُطْنَا
وَإِنْ تَصِلَ فَلَفْظٌ مَنْ لَا يَخْتَلِفُ وَتَادِرُ مَنْوَنٍ فِي تَظْمِيرِ عُرْفٍ

وَالْعَلَمَ أَحْكَمْتَهُ مِنْ بَعْدِ مَنْ إِنْ عَرَيْتَ مِنْ عَاطِفٍ لَا اقْتَرَنُ
التَّأْنِيثُ

عَلَامَةُ التَّأْنِيثِ تَاءُ أَوْ أَلِفٌ وَفِي أَسَامٍ قَدِمُوا التَّالِيَا كَتِفُ
وَيُعْرَفُ التَّقْدِيرُ بِالضَّمِيرِ وَنَحْوُهُ كَالرَّدِّ فِي التَّصْغِيرِ
وَلَا تَلِي فَارِقَةً فَعُولًا أَصْلًا وَلَا الْمِفْعَالُ وَالْمِفْعِلَاءُ
كَذَاكَ مِفْعَلٌ وَمَا تَلِيهِ تَا الْفَرْقِ مِنْ ذِي فَشْدُودُ فِيهِ
وَمِنْ فَعِيلٍ كَقَتِيلٍ إِنْ تَبِعَ مَوْصُوفُهُ غَالِبًا التَّائِمَتِغُ
وَأَلِفُ التَّأْنِيثِ ذَاتُ قَصْرِ وَذَاتُ مَدٍّ نَحْوُ أُنْثَى الْغُرِّ
وَالِاشْتِهَارُ فِي مَبَانِي الْأُولَى يُبْدِيهِ وَزُنْ أُرْنَى وَالطُّولَى
وَمَرَّطَى وَوَزْنُ فَعْلَى جَمْعًا أَوْ مَصْدَرًا أَوْ صِفَةً كَشَبْعًا
وَكِبَارَى سُمِّهَى سِبْطَى ذِكْرَى وَحَيْثَى مَعَ الْكُفْرَى
كَذَا الْخُلَيْطُ مَعَ الشُّقَارَى وَاعْرِ لَغَيْرِ هَذِهِ اسْتِنْدَارًا
لِمَدِّهَا فَعْلَاءُ أَفْعِلَاءُ مُثَلَّثُ الْعَيْنِ وَفَعْلَاءُ
ثُمَّ فَعَالًا فَعْلَالًا فَعُولًا وَفَاعِلَاءُ فَعْلِيَاءُ مَفْعُولًا
وَمُطْلَقُ الْعَيْنِ فُعَالًا وَكُنَا مُطْلَقُ فَاءٍ فُعْلَاءُ أُخِذَا

المقصود والممدود

إِذَا اسْمٌ اسْتَوْجَبَ مِنْ قَبْلِ الطَّرْفِ فَتَحًا وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ كَالْأَسَدِ
 فَلِظَيْرِهِ الْمُعْكَلِ الْآخِرِ ثُبُوتٌ قَصِيرٌ بِقِيَاسِ ظَاهِرِ
 كَفَعَلٍ وَفَعَلٍ فِي جَمْعٍ مَا كَفَعْلَةٍ وَفَعْلَةٍ نَحْوِ الدُّمَاءِ
 وَمَا اسْتَحَقَّ قَبْلَ آخِرِ أَلِفٍ فَالْمَدُّ فِي نَظِيرِهِ حَتَّى عَرِفَ
 كَصَدَرَ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ بُدِئَا بِهَمْزٍ وَضِلَّ كَارْعَوَى وَكَارْتَأَى
 وَالْعَادِمُ النَّظِيرُ ذَا قَصِيرٍ وَذَا مَدٍّ يَنْقُلُ كَالْحِجَاوِ كَالْحِذَا
 وَقَصِيرُ ذِي الْمَنَاطِرِ أَرَا فَجَمْعُ عَلَيْهِ وَالْعَكْسُ يَخْلِفُ يَقَعُ
 كَيْفِيَّةُ تَثْنِيَةِ الْمُقْصُورِ وَالْمَدُّودِ وَجَمْعُهَا تَصْجِيحًا
 آخِرُ مَقْصُورٍ شَيْءٌ لَجَعْلُهُ يَا إِنْ كَانَ عَنْ ثَلَاثَةٍ مُرْتَقِيَا
 كَذَا الَّذِي لِيَا أَصْلُهُ نَحْوُ الْفَتَى وَالْجَامِدُ الَّذِي أَمِيلُ كَمَتَى
 فِي غَيْرِ ذَا ثَقُلْبٍ وَأَوَّاءِ أَلِفٍ وَأَوَّلُهُمَا مَا كَانَ قَبْلُ قَدْ أَلِفُ
 وَمَا كَصَحْرَاءَ يَوَّاءٍ وَثَنِيَا وَنَحْوُ عَلِيٍّ كِسَاءٍ وَحِيَا
 يَوَّاءٍ وَهَمْزٍ وَغَيْرُ مَا ذَكَرُ صَحِيحٌ وَمَا شَدَّ عَلَى نَقْلِ قَصْرِ
 وَاحْدُفٍ مِنَ الْمُقْصُورِ جَمْعٌ عَلَى حَدِّ الثَّنِيِّ مَا بِهِ تَكْمَلَا

وَالْفَتْحُ أَبَوُ مُشْعَرٍ كَمَا حُذِفَ وَإِنْ جَمَعْتَهُ بِتَاءٍ وَأَلِفٍ
 قَالَا لِفَ أَقْلِبْ قَلْبَهَا فِي الثَّانِيَةِ وَتَاءُ ذِي الثَّانِ الزَّمَنَ تَحِيَّةُ
 وَالسَّالِمِ الْعَيْنِ الثَّلَاثِي إِسْمًا أَنْ لَ إِتْبَاعَ عَيْنٍ فَلَاءُهُ بِمَا شَكَلَ
 إِنْ سَاكِنِ الْعَيْنِ مُؤَنَّثًا بِدَا مُحْتَمًا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدًا
 وَسَكَنِ الثَّانِي غَيْرَ الْفَتْحِ أَوْ خَفِضَهُ بِالْفَتْحِ فَكَلَا قَدْ رَوُ
 وَمَنَعُوا إِتْبَاعَ نَحْوِ ذِي وَهْ وَزُبْيَةٍ وَشَدَّ كَسْرُ جِرْوَةٍ
 وَنَادِرٌ أَوْ ذُو وَاضٍ طَرِيقٌ غَيْرُ مَا قَدْ مَتَّهْ أَوْ لِإِنَّا سِ اسْتَمَى

جَمْعُ الثَّانِي كَسِيرٍ

أَفْعَلَةٌ أَفْعُلُ ثُمَّ فِعْلَةٌ ثُمَّتْ أَفْعَالٌ جُمُوعٌ قِلَّةُ
 وَبَعْضُ ذِي كِبَرَةٍ وَضَعَا بِنِي كَأَرْجُلٍ وَالْعَكْسُ جَاءَ كَالصُّفَى
 لِفِعْلٍ إِسْمًا صَحَّ عَيْنًا أَفْعُلُ وَلِلرُّبَاعِيِّ إِسْمًا إِضْمًا يُجْعَلُ
 إِنْ كَانَتْ كَالْعَنَاقِ وَالذَّرَافِعِ فِي مَدٍّ وَتَأْنِيثٍ وَعَدًّا لِأَخْرَفِ
 وَغَيْرُ مَا أَفْعُلُ فِيهِ مُطَرَّدٌ مِنَ الثَّلَاثِي إِسْمًا بِأَفْعَالٍ يَرِدُ
 وَغَالِبًا أَغْنَاهُمْ فِعْلَانِ فِي فُعْلٍ كَقَوْلِهِمْ صِرْدَانُ
 فِي إِسْمٍ مَذَكَّرٍ رُبَاعِيٍّ يَمْدُ ثَالِثٍ أَفْعَلَةٌ عَنْهُمْ إِطْرَدُ

وَالزَّمَهُ فِي فَعَالٍ أَوْ فِعَالٍ
فَعَلُ لِحْوٍ أَحْمَرٍ وَحَمْرًا
وَفَعَلُ لِاسِمٍ رَبَاعِيٍّ بِمَدٍّ
مَا لَمْ يُضَاعَفْ فِي الْأَعْيَمِ ذُو لَافٍ
وَنَحْوُ كُبْرَى وَلِفِعْلَةٍ فِعَلٌ
فِي نَحْوِ رَامٍ ذُو أَطْرَادٍ فَعَلَةٌ
فَعَلَى لَوْ صِفٍ كَقَتِيلٍ وَزَمِنْ
لِفُعَلٍ اسْمًا صَحَّ لَا مَا فَعَلَةٌ
وَفَعَلُ لِفَاعِلٍ وَفَاعِلَةٌ
وَمِثْلُهُ الْفُعَالُ فِيمَا ذَكَرَا
فَعَلُ وَفَعْلَةٌ فِعَالٌ لَهَا
وَفَعَلُ أَيضًا لَهُ فِعَالٌ
أَوْ يَكُ مُضْعَفًا وَمِثْلُ فَعَلٍ
وَفِي فَعِيلٍ وَصِفٍ فَاعِلٌ وَرَدُّ
وَشَاعَ فِي وَصِفٍ عَلَى فَعْلَانَا

مُصَابِحِي تَضَعِيْفٍ أَوْ اَعْلَالٍ
وَفِعْلَةٌ جَمْعًا بِنَقْلِ يَذَرِي
قَدْ زَيْدٌ قَبْلَ لَامٍ اَعْلَالٌ لَا فَعْدُ
وَفَعَلُ لِنَفْعَةٍ جَمْعًا عُرِفَ
وَقَدْ بَجَى جَمْعُهُ عَلَى فَعَلٍ
وَشَاعَ نَحْوُ كَامِلٍ وَكَمَلَةٌ
وَهَالِكٌ وَمَيِّتٌ بِهِ قَمَرٌ
وَالْوَضْعُ فِي فِعْلٍ وَفَعْلٍ قَلَّةٌ
وَصَفِيْنِ نَحْوُ عَاذِلٍ وَعَاذِلَةٌ
وَذَانٍ فِي الْمَعْلِ لَا مَا نَدَا
وَقَلَّ فِي سَاعِيْنَهُ الْيَا مِنْهُمَا
مَا لَمْ يَكُنْ فِي لَامِهِ اَعْتِلَالٌ
ذُو الثَّوِ فَعْلٌ مَعَ فَعْلٍ فَاقْبَلِ
كَذَاكَ فِي اُنْشَاءٍ اَيضًا اَطْرَدُ
أَوْ اُنْشَيْتُهُ أَوْ عَلَى فَعْلَانَا

وَمِثْلُهُ فَعْلَانَهُ وَالزَّمَهُ فِي
وَبِفُعُولٍ فَعِلْ بَجَوْ كَبِدْ
فِي فَعْلٍ اسْمًا مَطْلُوقًا فَعْلًا وَفَعْلًا
وَشَاعَ فِي حُوتٍ وَقَاعٍ مَعَ مَا
وَفَعْلًا اسْمًا وَفَعِيلًا وَفَعْلًا
وَلِكِرِيمٍ وَنَحِيلٍ فَعْلًا
وَنَابَ عِنْدَ أَفْعَلَاءٍ فِي الْمَعْلِ
فَوَاعِلٌ لِفُعُولٍ وَقَاعِلٌ
وَحَائِضٌ وَصَاهِلٌ وَقَاعِلَةٌ
وَبِفَعَائِلٍ أَجْمَعٍ فَعَالَةٌ
وَبِالْفُعَالِي وَالْفُعَالِي جُمُعًا
وَأَجْعَلُ فَعَالِيٍّ لِّغَيْرِ ذِي نَسَبٍ
وَبِفَعَالٍ وَشَبِيهِهِ انْطِقَا
مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى وَمِنْ خُمَاسِي
وَالرَّابِعُ الشَّبِيهِ بِالْمَزِيدِ قَدْ

نَحْوُ طَوِيلٍ وَطَوِيلَةٍ نَفِي
يُخَصُّ غَالِبًا كَذَاكَ يَطْرُدُ
لَهُ وَلِلْفُعَالِ فَعْلَانٌ حَصَلَ
ضَاهَاً وَقَلٌّ فِي غَيْرِهِمَا
غَيْرُ مَعْلٍ الْعَيْنُ فَعْلَانٌ شَمَلٌ
كَذَا لِمَا ضَاهَاهَا هَاهُنَا قَدْ جُعِلَ
لَامًا وَمُضْعَفًا وَغَيْرُ ذَلِكَ قَلٌّ
وَقَاعِلَاءٌ مَعَ نَحْوِ كَاهِلٍ
وَشَذَّ فِي الْفَارِسِ مَعَ مَا مِثْلُهُ
وَشَبِيهِهُ ذَاتَاءٌ أَوْ مُزَالَةٌ
صَحْرَاءٌ وَالْعَذْرَاءُ وَالْقَيْسُ لَمِثْلًا
جَدِّدَكَ لِكُرْسِيِّ تَبِيعِ الْعَرَبِ
فِي جَمْعٍ مَا فَوْقَ الثَّلَاثَةِ أَرْثَى
جَرَّدَ الْآخِرَ أَنْفٍ بِالْقِيَاسِ
يُحَذَفُ دُونَ مَا بِهِ نَمَّ الْعَدَدُ

وَزَائِدَ الْعَادِي الرِّبَاعِي اخَذْتُهُمَا
وَالسَّيْنِ وَالثَّامِنِ كَسْتَدْعِي أَرِلْ
وَالْمِيمِ أَوَّلِي مِنْ سِوَاهُ بِالْبَقَا
وَالْيَاءُ لَا الْوَاوَ اخَذْتُهُمَا رَجَعْتُ
وَحَيْرُ وَافِي زَائِدِي سَرَنْدِي
لَمْ يَكْ لَيْنًا اِثْرُهُ اللَّذْخُ مَا
اِذْ بَيْنَا اُجْمَعُ بَقَاهُمَا مَحْضَلْ
وَالْمَمَزُ وَالْيَا مِثْلُهُ اِنْ سَبَقَا
كَحَيْرُ يُونِ فَهُوَ حُكْمُهُ جَمَا
وَكُلُّ مَا ضَاهَاهُ كَالْعَلَنْدِي

التصغير

فُعَيْلًا اجْعَلِ الثَّلَاثِيَّ اِذَا
فُعَيْعِلٌ مَعَ فُعَيْعِيلٍ لِسَمَا
وَمَا بِهِ لِمَشَى اُجْمَعُ وَصِلْ
وَجَائِزٌ تَعْوِيضٌ يَا قَبْلَ الظَّرْفِ
وَحَائِدٌ عَنِ الْقِيَاسِ كُلُّ مَا
لِتِلْوِيَا التَّصْغِيرِ مِنْ قَبْلِ عِلْمٍ
كَذَاكَ مَا مَدَّةٌ أَفْعَالٍ سَبَقُ
وَالْفُ الثَّانِيَتْ حَيْثُ مُدَا
كَذَا الْمَزِيدُ آخِرُ النَّسَبِ
صَغْرَتُهُ مَخْرُ قُدِّي فِي قَدِي
فَاَوْجَعِلْ دَرْهَمٌ دَرْهَمًا
بِهِ إِلَى امِثْلَةِ التَّصْغِيرِ صِلْ
اِنْ كَانَ بَعْضُهَا لِسَمٍ فِيهَا اِثْرُهُ
خَالَفَ فِي الْبَابَيْنِ حُكْمًا رُبَمَا
تَأْنِيَتْ اَوْ مَدَّتِ الْفَتْحُ دَانْحَمَ
اَوْ مَدَّ سَكْرًا اِنْ وَمَا بِهِ الْحَوِ
وَتَاوَهُ مُنْفَصِلَيْنِ عُدَا
وَعَجَزُ الْمُضَافِ وَالْمُرَكَّبِ

وهكذا

وَهَكَذَا زِيَادًا فَاعْلَوْهَا
وَقَدْ رَأَيْتُ فَصَالَ مَا دَلَّ عَلَى
وَالْفُ التَّائِبُ ذُو الْقَعْرِ مَيَّ
وَعِنْدَ تَصْغِيرِ جَبَانٍ خَيْرٍ
وَارْدُ الْأَصْلِ ثَانِيًا لِيُنَاقِلَ
وَشَدَّ فِي عِيدٍ غَيْرِيٍّ وَسَيْمٍ
وَالْأَلْفُ لِيَانٍ أَمْرِيٍّ يَجْعَلُ
وَكُلَّ الْمُنْقُوصِ فِي التَّصْغِيرِ مَا
وَمَنْ بَشَرَ خِيَمٍ يُصَغِّرُ أَكْثَرِيَّ
وَإِخْتِمَ بِنَا التَّائِبُ مَا صَغُرَتْ مِنْ
مَا لَمْ يَكُنْ بِالتَّائِبِ ذَا لَبْسٍ
وَشَدَّ تَرْكُ دُونَ لَبْسٍ وَنَكَدَ
وَصَغُرُ وَاشْدُوذَا الَّذِي لَتَى

النسب

يَاءُ كَمَا الْكَرْبِيُّ زَادُوا لِلنَّسَبِ وَكُلُّ مَا تَلِيَهُ كَسْرُهُ وَجَبَ

وَمِثْلُهُ مَمَّا حَوَاهُ أَحْذِفُ وَتَا
وَأِنْ تَكُنْ تَرْبَعُ ذَاتَانِ سَكَنُ
لِشِبْهِهَا الْمَلْحِقِ وَالْأَصْلِي مَا
وَالْأَلِفُ الْجَائِزُ أَرْبَعًا أَرْكَ
وَالْحَذْفُ فِي الْيَاءِ أَرْبَعًا أَحَقُّ مِنْ
وَأَوَّلُ ذَا الْقَلْبِ نَفْتَا حَاوُ فَعُلُ
وَقِيلَ فِي الْمَرْمِيِّ مَرْمَوِيٌّ
وَنَحْوُ حَيٍّ فَتَحَ ثَانِيَةً تَجِبُ
وَعَلِمَ التَّثْنِيَةِ أَحْذِفُ لِلنَّسَبِ
وَتَالِثٌ مِنْ نَحْوِ طَيْبٍ حَذْفُ
وَفَعَلِيٌّ فِي فَعِيلَةٍ التَّزْمِ
وَالْحَقُّوْا مَعْلَ لَا مِرْعَبِيَا
وَتَمَمُّوْا مَا كَانَ كَالظُّوْبِيَّةِ
وَهَمْزُ ذِي مَدٍّ يَنْتَالُ فِي النَّسَبِ
وَأَنْشَبَ لَصَدْرٍ جَمَلَةً وَصَدْرًا

تَأْنِيثٌ أَوْ مَدَّةٌ لَا تَثْنِيَتَا
فَقَلْبُهَا وَآوَاوُ أَحْذِفُهَا حَسَنُ
لَهَا وَلِلْأَصْلِيِّ قَلْبٌ يُعْتَمَى
كَذَاكَ يَا الْمَنْقُوصِ خَامِسًا عَزَلُ
قَلْبٌ وَحْتَمُ قَلْبٌ ثَالِثٌ يَعْنُ
وَفِعْلُ عَيْنَيْهِمَا أَفْتَحَ وَفِعْلُ
وَاخْتِيَرُ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ مَرْمِيٌّ
وَأَرْدُ ذُو وَآوَاوَا إِنْ يَكُنْ عَنْهُ قَلْبُ
وَمِثْلُ ذَا يَجْمَعُ تَصْحِيحٌ وَجَبَ
وَشَدَّ طَائِيٌّ مَقُولًا بِالْأَلِفِ
وَفَعَلِيٌّ فِي فَعِيلَةٍ حَتَمُ
مِنَ الْمِثَالَيْنِ بِمَا التَّأْوِيلِيَا
وَهَكَذَا مَا كَانَ كَالْجَلِيلَةِ
مَا كَانَ فِي تَثْنِيَةٍ لَهُ أَنْشَبَ
رُكِبَ مَرْجًا وَلِثَانٍ تَسْمَا

إِضَافَةٌ مَبْدُوءَةٌ بِابْنِ أَوَّابٍ
فِي مَا سِوَى هَذَا النُّسْبِ لِلأَوَّلِ
وَأَجْبُرِي دَ اللِّمَ مَا مِنْهُ حَذْفُ
فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّثْنِيَةِ
وَبِأَخِ اخْتِاؤِ بَابِنِ يَنْسَا
وَضَاعِفِ الثَّانِي مِنْ تَسَايِ
وَأَنْ يَكُنْ كَشِيَّةً مَا أَلْفَاعِدُمُ
وَالْوَاحِدَ إِذْ كَرِهَ نَاسِبًا لِلْجَمْعِ
وَمَعَ فَاعِلٍ وَفَعَّالٍ فَعِلَ
وَعَبَّرَ مَا أَسْلَفَتْهُ مُقَرَّرًا

الوقف

تَنْوِينًا أَشْرَفَ فَنَحْنُ لَجَعَلِ أَلْفَا
وَاحْدِ لَوْ قِفْ فَنَحْنُ لَاضْطِرَارِ
وَأَشْبَهَتْ إِذَا مَنَوْنَا نَصَبِ
وَحَذَفُ يَا الْمَشْهُورِ ذِي التَّنْوِينِ مَا
وَقَفَا وَتَلَوْ غَيْرَ فَنَحْنُ لَحَذَفَا
صِلَةَ غَيْرِ الْفَتْحِ فِي الْأَضْمَارِ
قَالَ فَا فِي لَوْ قِفْ نَوْنُهَا قَلْبِ
لَمْ يُنْصَبْ وَلَمْ يَنْبُتْ فَاغْلَمَا

وَعَبْرُ ذِي التَّوَيْنِ بِالْعَكْسِ فِي
وَعَبْرَهَا التَّائِيْدُ مِنْ مُحَرِّكٍ
أَوْ أَشْمِ الضَّمَّةِ أَوْ قِفْ مُضْعِفًا
مُحَرِّكًا وَحَرَكَاتٍ انْقِلَا
وَنَقْلُ قَفْحٍ مِنْ سِوَى الْمَهْمُوزِ لَا
وَالنَّقْلُ إِنْ يُعْلَمُ تَطْيِيرُ مُتَنَعٍ
فِي الْوَقْفِ تَأْنِيْدٌ لِاسْمٍ هَاجِلٍ
وَقَلْ ذَا فِي جَمْعٍ تَصْحِيحٍ وَمَا
وَقِفْ لَهَا الشَّكْبُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَعْلُومِ
وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا كَمِ أَوْ
وَمَا فِي الْإِسْتِفْهَامِ إِنْ جَرَتْ خِدْفٌ
وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا انْخَفَضَا
وَوَصْلُ ذِي لَهَا أَجْزُ كُلِّ مَا
وَوَصْلُهَا بِغَيْرِ تَحْرِيكِ بِنَاءٍ
وَزَمًا أُعْطِيَ لَفْظُ الْوَصْلِ مَا

نَحْوُ مِرْلَزٍ وَمِرْدٍ أَلْيَا اقْتَفَى
سَكْنُهُ أَوْ قِفْ رَائِمُ الْحَرْكِ
مَا لَيْسَ هَمْزًا أَوْ عَلِيْلًا إِنْ قَفَا
لِسَاكِنٍ تَحْرِيكُهُ لَنْ يَحْظَلَ
يَرَاهُ بَصْرِيٌّ وَكُوفٍ نَقْلًا
وَذَاكَ فِي الْمَهْمُوزِ لَيْسَ يَمْتَنِعُ
إِنْ لَمْ يَكُنْ بِسَاكِنٍ صَحٌّ وَصَلٌ
ضَاهِيٍّ وَغَيْرُ ذَيْنِ بِالْعَكْسِ اشْتَمَى
بِحَذْفٍ آخِرٍ كَأَعْطَى مَنْ سَأَلَ
كَيْعٍ فَجَزَوْهَا فَرَّاعٌ مَا رَعَوْا
أَلْفُهَا وَأَوَّلُهَا لَهَا إِنْ تَقَفْ
بِاسْمٍ كَقَوْلِكَ اقْتَضَاءٌ اقْتَضَى
حَرْكَ تَحْرِيكِ بِنَاءٍ كَزَمَا
أَدِيمٌ شَدَّ فِي الْمَدَامِ اسْتَحْسَنَا
لِلْوَقْفِ نَثْرًا وَقَفْعًا مُنْتَظَمًا

الامالة

الْأَلِفُ الْمُبْدَلُ مِنْ يَاقِي طَرَفٌ
دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شَذُوذٍ وَلِهَا
وَهَا كَذَا بَدَلُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِنْ
كَذَاكَ تَالِي لِيَاءٍ وَالْفَصْلُ اغْتَفَرُ
كَذَاكَ مَا يَلِيهِ كَشْرٌ أَوْ بِلَى
كَشْرٌ أَوْ فَضْلٌ لَهَا كَلَا فَضْلٌ يُعَدُّ
وَحَرْفٌ لَا سِتْعَلَا يَكْفُ مَظْهَرًا
إِنْ كَانَ مَا تَكْفُ بَعْدُ مُتَّصِلٌ
كَذَا إِذَا قَدِمَ مَا لَمْ يَنْكَسِرْ
وَكْفُ مُسْتَعْلٍ وَرَأَيْتُكَ كَفُ
وَلَا تُمْلُ لِسَبَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ
وَقَدْ أَمَّا لَوِ التَّنَاسُبُ بِلَا
وَلَا تُمْلُ مَا لَمْ يَمْلُ تَمَكَّنَا
وَالْفَتْحُ قَبْلَ كَشْرٍ أَوْ فِي طَرَفٍ

أَمِلْ كَذَا الْوَاقِعُ مِنْهُ الْيَا خَلْفُ
تَلِيهِ هَا التَّائِيَتْ مَا لَهَا عِدُّ
يُؤَلُّ إِلَى فِلْتٍ كَمَا ضَى خَفٌ وَدُنْ
بِحَرْفٍ أَوْ مَعَ هَا كَجَبِّهَا أَدِرْ
تَالِي كَشْرٍ أَوْ سُكُونٍ قَدْ وَلِي
فَدِرْ هَا كَ مَنْ تَمْلَهُ لَمْ يُصَدِّ
مِنْ كَشْرٍ أَوْ يَاءٍ وَكَذَا تَكْفُ رَا
أَوْ بَعْدَ حَرْفٍ أَوْ بَحَرْفَيْنِ فَصْلٌ
أَوْ يَسْكُنُ أَشْرَ الْكَشْرِ كَالْمَطْوَلِ مِنْ
بِكَشْرٍ أَوْ كَغَارِمَا لَا أَجْفُو
وَالْكَفُ قَدْ يُوْجِبُهُ مَا يَنْفَصِلُ
دَائِعٍ سِوَاهُ كَعِمَادٍ أَوْ تَلَا
دُونَ سَمَاعٍ غَيْرَهَا وَغَيْرَنَا
أَمِلْ كَلَا يُسِرُّ مِلْ تُكْفُ الْكَلْفُ

كَذَا الَّذِي تَلِيهِ هَا الثَّانِيَةُ وَفِي إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ الْفِ

التصريف

حَرْفٌ وَشِبْهَهُ مِنَ الضَّرْفِ يَرَى
وَلَيْسَ أَذْنِي مِنْ ثَلَاثِي يَرَى
وَمُنْتَهَى اسْمٍ خَمْسٌ أَنْ تَجْرَدَا
وَعِزَّ آخِرِ الثَّلَاثِي أَفْتَحَ وَضَمَّ
وَفِعْلٌ أَهْمِلُ وَالْعَكْسُ يَقِلُّ
وَأَفْتَحَ وَضَمَّ وَاكْسِرَ الثَّانِي مِنْ
وَمُنْتَهَاهُ أَرْبَعٌ إِنْ جُرِدَا
لِاسْمٍ مُجَرَّدٍ رُبَاعٍ فَعَلُّ
وَمَعَ فَعِلٌ فَعَلُّ وَإِنْ عَلَا
كَذَا فَعَلُّ وَفَعْلٌ وَمَا
وَالْحَرْفُ إِنْ يَلْزَمُ فَاصِلٌ وَالَّذِي
بِضْمٍ فَعَلٌ قَابِلٌ الْأَصُولُ فِي
وَضَاعِفٌ لِلَّامِ إِذَا أَصْلُ بَوِي

وَمَا سِوَاهُمَا بِتَصْرِيفٍ حَرِي
قَابِلٌ تَصْرِيفٍ سِوَى مَا غَيْرَا
وَإِنْ يَزْدُ فِيهِ فَمَا سَبْعًا عَدَا
وَاكْسِرَ وَزِدْ تَسْكِينِ ثَانِيَهُ نَعَمْ
لِقَصْدِهِمْ تَخْصِيصَ فَعْلٍ بِفَعْلٍ
فِعْلٌ ثَلَاثِي وَزِدْ نَحْوِ ضَمِنَ
وَإِنْ يَزْدُ فِيهِ فَمَا سِتًّا عَدَا
وَفِعْلٌ وَفَعْلٌ وَفَعْلٌ
فَمَعَ فَعَلٌ حَوِي فَعْلًا لَا
غَايِرَ لِلزَّيْدِ وَالنَّقْصِ اسْمِي
لَا يَلْزَمُ الزَّائِدُ مِثْلُ ثَا اخْتَذِي
وَزِنِ وَزَائِدٌ بِلَفْظِهِ أَكْتَفَى
كَرَاءِ جَعْفَرٍ وَقَافٍ فَسْتَقِ

وَأَنَّ يَكُ الرَّائِدُ ضِعْفَ أَصْلِ
وَأَحْكَمُ بَيْنًا صَبِيلِ خُرُوفِ سَمِيمٍ
قَالَ فِ أَكْثَرِ مَنْ أَصْلَانِ
وَالْيَا كَذَا وَالْوَاوُ وَإِنْ لَمْ يَقَعَا
وَهَكَذَا هَمْزٌ وَمِيمٌ سَبَقَا
كَذَاكَ هَمْزٌ آخِرٌ بَعْدَ أَلِفٍ
وَالْتُونُ فِي الْآخِرِ كَالْهَمْزِ فِي
وَالثَّاءِ فِي الثَّانِيَةِ وَالْمُضَارَعَةِ
وَالْهَاءِ وَقَفًّا كَلِمَةً وَلَمْ تَرَهُ
وَأَمْنَعُ زِيَادَةً بِلَا قَيْدٍ ثَبَتَتْ

فَأَجْعَلْ لَهُ فِي الْوَزْنِ مَا لِلْأَصْلِ
وَنَحْوُهُ وَالْخُلْفُ فِي كَلِمَةٍ
صَاحِبَ زَائِدٍ بَغَيْرِ مِيمٍ
كَأَمَّا فِي يَوْئُورٍ وَوَعُورًا
ثَلَاثَةٌ تَأْصِيلُهَا تَحْقِيقًا
أَكْثَرُ مِنْ حَرْفَيْنِ لَفْظًا رَدِفَ
نَحْوُ غَضَنْفَرٍ صَالَةٍ كُنِي
وَنَحْوِ الْإِسْتِفْعَالِ وَالْمُطَاوَعَةِ
وَاللَّامِ فِي الْإِشَارَةِ الْمَشْتَهَرَةِ
إِنْ لَمْ تُبَيِّنْ حُجَّةً كَحُظَلَّتْ

فصل في زيادة همزة الوصل

لِلْوَصْلِ هَمْزٌ سَابِقٌ لَا يَثْبُتُ
وَهُوَ لِفِعْلِ مَا ضِلَّ حَتَّى عَلَى
وَالْأَمْرِ وَالْمُضَدِّ مِنْهُ وَكَذَا
وَفِي إِسْمِ اسْتِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ

إِلَّا إِذَا ابْتَدَى بِهِ كَأَسْتَبْتُوا
أَكْثَرُ مَنْ أَرْبَعَةٌ نَحْوُ الْجَلَى
أَمْرُ الثَّلَاثَةِ كَأَخْشَ وَأَمِضْ وَأَنْقَذَا
وَأَتَيْنَ وَأَمِرٌ وَتَأْنِيثٌ تَبِعَ

وَأَمَّنْكَ وَهَمَزُ الَّ كَذَا وَنُبْدُكَ مَدَّ فِي الْإِسْتِفْهَامِ أَوْ يُسْتَهْلُ

الابتدال

أَخْرَفَ الْإِبْدَالَ هَدَاتٍ مُوْطِئًا فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ مِنْ وَاوٍ وَيَا
 آخِرًا أَثَرَ أَلِفٍ زِيدَ وَفِي فَأَعْلَى مَا أَعْلَى عَيْنًا ذَا اقْتَسَفَى
 وَالْمَدُّ زِيدَ ثَالِثًا فِي الْوَاحِدِ هَمْزًا بَرِيءًا فِي مِثْلِ كَالْقَلَائِدِ
 كَذَاكَ ثَانِي لِيَتَيْنِ اكْتَسَفَا مَدَّ مَقَاعِلَ جَمْعٍ نَيْفًا
 وَأَفْخَ وَرَدَ الْهَمْزُ بِأَيْمَاءِ أَعْلَى لَأَمَّا وَفِي مِثْلِ هِرَاوَةٍ جُعِلَ
 وَاوٍ أَوْ هَمْزًا أَوَّلَ لَوْ أَوْ تَرِدُ فِي بَدْءٍ غَيْرِ شَبْهٍ وَوُفِي الْأَشْدُّ
 وَمَدَّ أَبْدَلَ ثَانِي الْهَمْزِينَ مِنْ كَلِمَةٍ إِنْ يَسْكُنُ كَأَثَرِ وَأَثْمَرِ
 إِنْ يُفْتَحَ أَثَرُ خِمْ أَوْ فُتِحَ قَلْبُ وَاوٍ أَوْ يَاءٍ أَثَرُ كَسْرِ يَنْقَلِبُ
 ذُو الْكُسْرِ مُطْلَقًا كَذَا وَمَا يُضْمُ وَأَوَّ أَصْرًا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَمَّ
 فَذَاكَ يَاءٌ مُطْلَقًا جَاءَ وَأَوْمُ وَنَحْوُهُ وَجْهَيْنِ فِي ثَانِيهِ أَمُّ
 وَيَاءٌ أَقْلَبَ لِفَا كَسْرًا سَلَا أَوْ يَاءٍ تَصْغِيرٍ يَوَاوِذَ أَفْعَلًا
 فِي آخِرٍ أَوْ قَبْلَ الثَّانِيَةِ أَوْ زِيَادَتِي فَعْلَانِ ذَا أَيْضًا رَأَوْا
 فِي مَصْدَرٍ الْمُعْتَلِّ عَيْنًا وَالْفَعْلُ مِنْهُ صَحِيحٌ غَالِبًا نَحْوُ الْحَوْلِ

وَجَمْعُ

وَجَمْعُ ذِي عَيْنٍ اُعِلَّ اَوْ سَكَرَ
وَصَحَّحُوا فِعْلَةً وَفِي فِعْلٍ
وَالْوَاوُ لَا مَا بَعْدَ فَتْحٍ يَأْتِي الْقَلْبَ
اِبْدَالُ وَاوٍ بَعْدَ ضَمٍّ مِنَ الْفَاءِ
وَيَكْسُرُ الْمَضْمُومُ فِي جَمْعٍ كَمَا
وَوَاوُ اثْرُ الضَّمِّ رُذَّ اِلَيْهَا مَتَى
كَمَا بَانَ مِنْ رَمَى كَمَقْدَرُهُ
وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لِفُعْلٍ وَضَفَا
فَأَحْكُمُ بِذَا الْإِعْلَالِ فِيهِ حَيْثُ
وَجُهَانِ وَالْإِعْلَالُ أَوَّلَى كَالْحَيْلِ
كَالْمُعْطِيَانِ يَرْضِيَانِ وَوَجِبَ
وَيَا كَمُوقِنٍ بِذَا لَهَا اعْتِرَافُ
يُقَالُ هَيْمٌ عِنْدَ جَمْعٍ أَهْيَمَا
الْفَاءُ لَامٌ فِعْلٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ تَا
كَذَا إِذَا كَسَبَعَانَ صَيَّرَهُ
فَذَلِكَ بِالْوُجْهِينِ عَنْهُمْ يُلْفَى

فصل

مِنْ لَامٍ فَعْلَى إِسْمًا إِلَى الْوَاوِ وَيَبْدَلُ
بِالْعَكْسِ جَاءَ لَامٌ فَعْلَى وَضَفَا
يَاءٌ كَتَمُوقِي غَالِبًا جَاذَا الْبَدَلُ
وَكُونَ قُصُوقِي نَادِرًا لِاخْتِنِ

فصل

إِنْ يَسْكُنُ السَّابِقُ مِنَ وَاوٍ وَيَا
فِيَاءُ الْوَاوِ أَقْلَبِينَ مُدْغَمًا
مِنْ يَاءٍ أَوْ وَاوٍ يَحْرِيكُ أَصْلُ
وَاتَّصَلَاوٍ مِنْ عُرُوضٍ عَرَبِيَا
وَشَدَّ مُعْطَى غَيْرَ مَا قَدَّرَ مِمَّا
الْفَاءُ اِبْدَالُ بَعْدَ فَتْحٍ مُتَّصِلُ

اِنْ حُرِّكَ التَّالِي وَانْ سَكَنَ كَفَّ
 اِعْلَالُهَا لِساكنٍ غَيْرِ اِلِفْ
 وَصَحَّ عَيْنُ فَعَلٍ وَفِعْلًا
 وَانْ يَبِيْنُ تَفَاعُلٌ مِنْ افْتَعَلَ
 وَانْ لِحَرْفَيْنِ ذَا الْاِعْلَالِ اسْتَحْوَا
 وَعَيْنُ مَا آخِرُهُ قَدْ زِيدَ مَا
 وَقَبْلُهَا اِقْلِبْ مِمَّا التَّوْنِ اِذَا
 اِعْلَالُ غَيْرِ اللَّامِ وَهِيَ لَا يَكْفُ
 اَوْ يَاءُ التَّشْدِيدِ يَدْفِئُهَا قَدْ اِلِفْ
 ذَا اَفْعَلٍ كَاغْيَدٍ وَلُخْوَلَا
 وَالْعَيْنُ وَاَوْسَلَتْ وَلَمْ تَعْلُ
 صَحَّ اَوَّلُ وَعَكْسُ قَدْ تَحَوَّ
 تَحْضُرُ الْاِسْمِ وَاجِبٌ اَنْ يَسْلَمَا
 كَانَ مُسَكَّنًا كَمِنْ بَيْتٍ اِنْ يَدُ

فصل

لِسَاكِنٍ صَحَّ انْقُلُ التَّحْرِيكَ مِنْ
 مَا لَمْ يَكُنْ فِعْلٌ تَعَجُّبٌ وَلَا
 وَمِثْلُ فِعْلٍ فِي ذَا الْاِعْلَالِ اِسْمُ
 وَمِفْعَلٍ صَحَّ كَالْمِفْعَالِ
 اَزِلْ لِذَا الْاِعْلَالِ وَالتَّالِي الزَّمْعُ
 وَمَا لِاِفْعَالٍ مِنَ الْخُذْفِ وَمِنْ
 كَحَوْ مَبِيْعٍ وَمَصْبُوْنٍ وَنَدْرُ
 ذِي لَيْنٍ اَتِ عَيْنُ فِعْلٍ كَابِتُ
 كَابِتُصَّرَّ وَاهْوَى بِالْاِسْمِ عِلَالُ
 ضَاهِي مُضَارِعًا وَفِيهِ وَاسْمُ
 وَالِفِ الْاِفْعَالِ وَاسْتِفْعَالِ
 وَخُذْفُهَا بِالْثَقْلِ زُتْمًا عَرْضُ
 ثَقُلُ فَيَفْعُولُ بِهِ اَيْضًا قِمْرُ
 تَصْجِيحُ لَوَاوٍ وَفِي ذِي الْاِيَا شَتْرُ

وَصَحَّ الْمَفْعُولُ مِنْ خَوْعًا وَأَعْلَلُ إِنْ لَمْ تَخْتَرِ الْأَجُودَا
كَذَاكَ ذَا وَجْهَيْنِ جَا الْفُعُولُ ذِي الْوَاوِ لَا مَجْمَعٍ أَوْ فَرْدٍ يَعْرِ
وَشَاعَ خَوْ نَيْمٍ فِي نَوْمٍ وَخَوْ نَيْمًا مِشْدُودُهُ نَمِي

فصل

ذَوِ اللَّيْنِ فَإِنَا فِي افْتِعَالٍ أَبَدٍ لَا وَشَدَّ فِي ذِي الْهَمَزِ خَوْائِثُ كَلَا
طَانَا افْتِعَالٍ رَدَّ اثْرُ مُطَبِّقٍ فِي آدَانٍ وَازْدَدَ وَادَّكَرَ الْآبَقِي

فصل

فَا أَفْرَا وَمُضَارِعٍ مِنْ كَوْعَدٍ إِحْدَفُ وَفِي كَعِدَةٍ ذَاكَ أَطْرَدُ
وَحَدَفُ هَمَزٍ أَفْعَلُ اشْتَمَرُ فِي مُضَارِعٍ وَبَنِيَّتِي مُتَّصِفٍ
ظَلْتُ وَظَلْتُ فِي ظَلَلْتُ اسْتَعْمَلَا وَقَرْنٌ فِي قَرْمَرٍ وَقَرْنٌ نَقَلَا

الاذغام

أَوَّلُ مِثْلَيْنِ مُحَرَّكَيْنِ فِي كَلِمَةٍ اذْغَمَ لَا كَمِثْلِ ضَعُفٍ
وَذُلُّ وَكِلُّ وَلَبِّ وَلَا كَمِثْلِ سَيْسٍ وَلَا كَا خُصَّصَ إِلَى
وَلَا كَمِثْلِ وَشَدَّ فِي الْكَلِّ وَنَحْوِهِ فَكَ بِنَاءٍ لِفَتْحٍ
وَجِي أَفْكَكَ وَادْغَمَ دُونَ حَدَدٍ كَذَاكَ خَوْ تَجَلَّى وَاسْتَدَّرَ

وَمَا بَتَائِيْنَا ابْتَدَىٰ قَدْ يُقْتَصَرُ فِيهِ عَلَى تَا كَتَبَيْنَ الْعَبَسَ
وَفُكَّ حَيْثُ مُدْعَمٌ فِيهِ سَكَنُ لِكُونِهِ بِمُضْمَرِ الرَّفْعِ اقْتَرَنَ
خَوْ حَلَلْتُ مَا حَلَلْتَهُ وَفِي جَزْمٍ وَشَبَّهَ الْجَزْمَ مَخْجِرُ قِي
وَفُكَّ أَفْعَلٌ فِي التَّجْبِ التَّزِمُ وَالتَّزِمَ الْإِدْغَامُ أَيْضًا فِي هَلَمْ
وَمَا بِجَمْعِهِ عُنَيْتُ قَدْ كَمَلُ نَظْمًا عَلَى جُلِّ الْمُهَمَّاتِ اسْتَمَلُ
أَخَصَىٰ مِنَ الْكَافِيَةِ الْخُلَاصَةِ كَمَا اقْتَضَىٰ غِنَى بِإِلَاخْصَا صَةِ
فَأَجْمَدُ اللَّهُ مُصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسِلَا
وَالِهِ الْغُرَّ الْكِرَامِ الْبَرَّةُ وَصَحْبِهِ الْمُنْتَخَبِينَ الْخَيْرَةَ

تم طبع متن الالفية بالمطبعة البهية بمصر

القاهرة المعزية بشارع المغربلين يعطفه

درب الانسية وهو بقلم المتوكل على

المبدى المعين صاحب دار

المطبعة المذكورة الفقير

الى الله تعالى

محمد ابونريد ١٣٠٧ هـ هجري على صاحبها الزكا التحية